وزارة التعليـم العالـي والبحـث العلمـي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم: القانون العام

المرجع: السجل رقم 06

مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر

الضوابط الخارجية لتفسير السلوك الإجرامي

ميدان الحقوق و العلوم السياسية

الشعبة:حقوق

التخصص: القانون الجنائي والعلوم الجنائية

من إعداد الطالب(ة):

– كفيف سليمة

تحت إشراف الأستاذ(ة):

– بوسحبة جيلالي

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذ(ة).....حميش يمينة.....رئيسا

الأستاذ(ة) .....بوسحبة جيلالي.....مشرفا مقررا

الأستاذ(ة).....لعيمش غزالة.....مناقشا

السنة الجامعية: 2019/2018

نوقشت يوم:2019//06/23

بسـم الله الـرحمن الـرحـيم

" اقرأ باسم ربك الذي خلق [1] خلق الإنسان من علق [2] "

سورة العلق _ الآيتين 1-2

وقال رسول الله " صلى الله عليه وسلم "

" إن الله يـحب إذا عـمل أحـدكم عـملا أن يـتقنه "

-حديث صحيح-

الإهـــــــــــداء

الحمد لله والصلاة والسلام على آخر المرسلين سيدنا وحبيبنا محمد عليه الصلاة والسلام أما بعد :

أهدي عملي المتواضع وثمرة جهدي الى أعز ما يملك المرء في الكون

إلى اللذان بفضلهما ربياني وإلى طريق المعالي وجهاني إلى

"الوالدين الكريمين"

إلى من جعل الجنة تحت أقدامها إليكي يا جوهرة الوجود

" أمي الحبيبة "

إلى من زرع الأمل في فؤادي " أبي الغالي "

إلى كل الأساتذة الذين درست تحت إشرافهم بالأخص إلى أستاذي المشرف

إلى إخوتي: عائشة - عدلان - أمال - أمينة.

إلى كل من عائلة: كفيف - سبايبي .

إلى من جمعني بهم القدر فأحببتهم و أحبوني زملائي في العمل،وبالأخص مديرتي السيدة "نورين" .

شـكـر وتـقـديـر

- **الشكر لله وحده أولا وأخيرا على نعمه وآلائه العظيمة**

يسرني وقد أنجزت هذا العمل بفضل الله وعونه أن اتقدم بالشكر الجزيل لأستاذي الفاضل الدكتور " بوسحبة الجيلالي " مشكورا لقبوله الإشراف على هذه الدراسة ولما قدمه من دعم لها .

كما أشكر كل الأساتذة الأفاضل والزملاء لما قدموه من خدمات وما أبدوه من تفهم لما واجهته هذه الدراسة من صعوبات.

فجزاهم الله عني خير الجزاء

مقدمــة:

تعتبر الحياة ضمن مجموعة البشرية ظاهرة طبيعية بل ضرورة نفسية و اجتماعية واقتصادية وأن لهذه المجموعة البشرية أو المجتمع مجموعة من القواعد السلوكية العامة عبر تجارب الحياة اليومية ، وتبعا لذلك فإن المجتمع يقوم بواجب الدفاع ضد كل الأفعال التي تخرق تلك القواعد السلوكية والتي تشكل خطرا على وجوده وأمنه، أو على حياة وممتلكات أفراده، ولا يتم ذلك إلا بتجريم مجموعة من هذه الجرائم حيث تشكل لنا ما يعرف باسم الظاهرة الإجرامية بحيث تعتبر هذه الأخيرة ظاهرة اجتماعية لا يخلو منها أي مجتمع منذ بدأ الإنسان يعمر الأرض وحتى وقتنا الحاضر، كما يحتل علم الإجرام مكانة عالية من الأهمية لما يقدمه من فوائد وخدمات في مجالات الدراسات المتصلة بالجريمة، وأنه العلم الذي يدرس الجريمة من الوجهة الواقعية بوصفها ظاهرة فردية اجتماعية دراسة علمية للكشف عن العوامل التي تسبب تلك الظاهرة. ويتناول هذا العلم بالتالي دراسة شخصية المجرم وما يحيط به لبيان الأسباب التي دفعته إلى الإجرام، ويهتم ببيان خصائص المجرمين وفي بيان آخر أنه العلم الذي يدرس الانحراف بحثا عن أسبابه و أصله و وسائله ونتائجه ،فالجريمة بدأت ببدء الحياة نفسها لقوله تعالى :" إن الذين أجرموا كانوا من الذين آمنوا يضحكون " سورة المطففين آية 29 ،" وتطورت معها متخذة أبعادا جديدة في صورها وأحجامها وأسلوب ارتكابها ، وهي تتصل في بعدها المعاصر اتصالا وثيقا بما يشهده العالم من تطور هائل في حركة التصنيع ، فهي وإن كانت ظاهرة اجتماعية لا يخلو منها أي مجتمع إنساني وتتنوع من حيث طبيعتها وأشكالها وممارستها من مجتمع لآخر، وذلك تبعا للظروف الاجتماعية والاقتصادية والثقافية السائدة في كل مجتمع . كما أنها تلازم المجتمعات البشرية وتشكل مشكلة خطيرة في كل مجتمع لما تحمله في طياتها من انتهاك للقوانين، وإخلال البناء الاجتماعي و دعوى للفوضى وعدم الاستقرار في المجتمع ومع تغير و تطور المجتمعات نجدها بدورها حاكت المجتمع في تطورها وتعقد أنماطها ، لتصبح الجريمة ذات أبعاد خطيرة تحتاج إلى دراسات وأبحاث متواصلة ، مما أدى لها إلى استقطاب اهتمام العديد من الباحثين والمفكرين مما تعددت الدراسات واختلفت حول تناول الظاهرة الإجرامية ومعرفة ماهيتها وتفسيرها ومعرفة دوافعها واتجاهاتها. ففي اهتمام علم الإجرام بالمجرم يرى أن علم الإجرام يهتم بصورة ظروف جماعة عامة بالإنسان السوي وكذا الإنسان غير السوي ، كونه علم يهتم بأسبابها وعواملها وبالنزعات و المذاهب الأساسية المختلفة في تفسيرها وهذه النزعات منها: النزعة البيولوجية ، والنزعة الاجتماعية. والجريمة كصورة من صور الشر باقية ما بقى الإنسان على ظهر الأرض بدأت مع الخلق الأول وتشكل واقعا اجتماعيا يتميز بالقدر الكبير من العمومية و الثبات كونها واقع مشترك في كل الأزمنة و بالنسبة للمجتمعات كافة وليس معنى ذلك أنه لا يوجد خلاف بين الجماعات في مجال الإجرام فهذا الخلاف موجود ليس في نوع الإجرام وأساليبه فحسب بل كذلك في حجمه الذي يتأثر بظروف جماعة .وهذا ما تظهره الإحصاءات الجنائية في كل مجتمع ، وما تشير إليه الدراسات

التاريخية و الاجتماعية فكل هذه المصادر تجمع على تنوع الإجرام في حجمه ونوعه باختلاف المجتمعات. فوجود الجريمة منذ البداية بظهور الجماعات البشرية كسلوك إجرامي مناف للقواعد الأخلاقية وينتهك فيه صاحبه القوانين المعروفة ، ويتصرف بطريقة سلبية مخالفة للقواعد والمبادئ السائدة في المجتمع . ويتضمن هذا النشاط أفعالا صادرة من الإنسان تسبب الضرر لغيره ، لذلك تفرض القوانين لمعاقبة مرتكبيه لمنعه و ردع صاحبه وكما أشرنا سابقا أن الظاهرة الإجرامية ظاهرة اجتماعية مرتبطة بالدرجة الأولى بالمجتمع، تستهدف دراستها البحث عن أسباب هذه الظاهرة وتفسيرها مع مختلف الاحصاءات الجنائية، كون القول صحيح أن تفسير الجريمة قد شغل الفكر الأقدمين وتصدى له الفلاسفة و المفكرين منذ أقدم العصور. كما يتحدد مسار دراستنا لمختلف النظريات التي قيل بها في تفسير السلوك الإجرامي ودراسة مجال العوامل التي ركزت الأبحاث والدراسات على إظهار علاقتها بظاهرة الإجرام كظاهرة جماعية أي العوامل الدافعة والمسببة للإجرام. باعتماد منهج التحليل العلمي للواقع الإجرامي وللجريمة كمشكلة اجتماعية قائمة لها مظاهرها وعواملها. [1]

والواقع أنه ليس من الميسور تحديد سبب محدد للظاهرة الإجرامية لأن الظاهرة الإجرامية ليست وليدة سبب أو عامل واحد، بل إنتاج مجموعة من العوامل والدوافع .وأن موضوع علم الإجرام - كما ظهر مما سبق - هو دراسة الظاهرة الإجرامية في حياة الفرد وفي حياة المجتمع والظاهرة الإجرامية في نطاق علم الإجرام تعني جريمة ومجرم . ويحاول علماء الإجرام بيان العوامل التي تدفع المجرم إلى ارتكاب السلوك الإجرامي ، وعوامل الإجرام الخارجية ستكون موضوع دراستنا المفصلة باعتبارها أو كونها الظروف الخارجة عن شخصية الإنسان ويطلق عليها مصطلح العوامل البيئية وهذه العوامل عديدة لأن بيئة الشخص تختلف عناصرها باختلاف الأفراد ولكل فرد بيئته الخارجية التي تتألف من مجموعة الظروف البيئية باعتبارها خارجة عن شخصية الإنسان [1]. و الدافعة له .كما كان هناك من العلماء من اهتم بالعوامل المختلفة لتفسير هذه الظاهرة من عدة جوانب . وقد تعددت وتباينت وجهات النظر حول مختلف هذه العوامل المحيطة بالفرد لذلك نطرح الإشكال الآتي في دراستنا وهو :

ما حجم الدور الذي تلعبه الظروف الخارجية في دفع الفرد إلى ارتكاب الجريمة ؟
وهل هناك علاقة بين العوامل الخارجية المختلفة من جهة وبين ارتفاع معدلات الجرائم ؟
ومامدى تأثير هذه العوامل على السلوك الإنساني ؟
وتنطلق أهمية هذه الدراسة من كونها:

- تعالج موضوعا حيويا على صلة وثيقة بالمجتمع ألا وهو موضوع السلوك الإجرامي «الجريمة"

[1] د:فتوح عبد الله الشاذلي ،علم الإجرام العام ،دار المطبوعات الجامعية ،الإسكندرية (د.ط) ،2002 ،ص215.

- وكذا بتشخيص الأسباب الحقيقية لحدوث الجريمة وارتفاع معدلاتها في المجتمع، من خلال دراسة مختلف العوامل الاجتماعية والبيئية والطبيعية.
- محاولة تحديد العوامل الخارجية للنشاط الاجرامي من خلال تقسيمها ونظرا لتنوعها .

- كما تتجلى أهمية الموضوع في هذه الدراسة من نواحي عدة أبرزها : أنها تناقش موضوعا مهما في عالم اليوم، تأثير البيئة التي يحيا فيها الفرد والتي باشرت تأثيرها عليه ودفعته إلى ارتكاب السلوك الإجرامي .

- **من الناحية العلمية** : تعتبر هذه الدراسة محاولة لإثراء المكتبة الجامعية، وخاصة في مجال أسباب ودوافع النشاط الإجرامي.

الدوافع التي تؤدي بالشخص إلى ارتكاب الجريمة وأنماطها من وسطه الذي يحيا فيه .

- كما أن لهذه الدراسة أهمية تطبيقية وذات طبيعة منهجية علمية، تتعلق بفسح المجال أمام الدارسين مستقبلا لبعض جوانب الجريمة التي لاتزال في مجتمع الفرد في حاجة إلى أبحاث ودراسات،

- أهداف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة إلى تحديد مظاهر الإجرام وكذا الوقوف على العوامل والأسباب التي أدت إلى ظهورها وصلتها بمختلف المتغيرات ،وكذا معرفة السلوك الإجرامي.

- التعرف على الدوافع المحفزة المؤدية للنشاط الإجرامي .ودور هذه العوامل في دفع الفرد إلى ارتكاب الجرم .

ثم إن غاية كل باحث يتناول موضوع الجريمة كمشكلة لم تعد لها حدود ولا لغة ولا جنسية، هي الوصول إلى نتائج من خلال التشخيص والتحليل للمظاهر والعوامل المؤثرة والدافعة لارتكاب الجريمة.

وقد تم دراسة موضوع الضوابط الخارجية للسلوك الإجرامي وفق خطة: تقسيم هذا الموضوع إلى فصلين وكل فصل يحتوي على مبحثين وكل مبحث له مطلبين.
قد خصصنا الفصل الأول بالإحاطة بالمفاهيم المتنوعة للسلوك الإجرامي وذلك من خلال وجهة نظر القانون والاجتماع والنفس ولأهم العوامل الاجتماعية للظاهرة الإجرامية.
أما الفصل الثاني وهو تفسير الظاهرة الإجرامية من الناحية الخارجية التي لها علاقة بالعوامل الطبيعية – العلاقة بين المناخ والجريمة – العوامل الثقافية والاقتصادية .

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للسلوك الإجرامي

المبحـث الأول: ماهيـة السلـوك الإجـرامي

عرفت الجريمة منذ فجر البشرية، وورد ذكرها في مختلف الأديان والشرائع والأعراف والقوانين كونها ظاهرة قديمة لازمت المجتمع الإنساني منذ أن وطأ الإنسان الأرض بقدميهحينما قتل قابيل شقيقه هابيل .معلنا أول جريمة عرفها تاريخ الإنسانية .
كما قد أعلن العلماء ظهورها في مختلف العصور وقد درست الجريمة قديما وحديثا من نواحي

متعددة وزوايا مختلفة ،حيث تناولتها دراسات متنوعة من اجتماع وقانون ما أدت إلى انشغال العديد من العلماء والفقهاء ورجال الدين والمفكرين والفلاسفة[1].

المطلب الأول: مفهوم السلوك الإجرامي من الناحية القانونية.

السلوك الإجرامي عبارة عن النشاط الذي يقوم به الجاني، ويختلف هذا السلوك من جريمة لأخرى. باعتبار هذه الأخيرة هي الموضوع الذي يقوم بدراسته علم الإجرام ورغم اختلاف العلماء حول تحديد المقصود بالجريمة التي يتناولها هذا العلم بالدراسة ،فإننا نرى أن الجريمة التي يعنى بدراستها هي ذلك السلوك الإنساني فعلا كان أو امتناعا يتضمن خرقا لقيم ومصالح اجتماعية يقدر المشرع جدارتها بالحماية الجنائية فيقرر له جزاء جنائيا كون أن السلوك البشري لا يخلو من الانحرافات لأن النفس البشرية ضعيفة أمام الإغراءات،ويقتصرعلم الإجرام اهتمامه على الجريمة دون سواها من صور السلوك الاجتماعي محاولا وصفها وتفسيرها.[2]

الفرع الأول : التعريف القانوني للجريمة.

تعددت وتباينت وجهات النظر حول تعريف الجريمة وذلك ارتباطا بالتخصص الذي يتعرض لتعريفها. وبما أن المشرعون للقوانين هم الذين يضعون قواعد السلوك، آمرين بالامتناع عن فعل بعض الأشياء وإتيان بعضها الأخروالأحكام المشرعة من قبل المشرعين ترتبط عادة بأنظمة الدولة المختلفة.

وعليه تعرف الجريمة على أنها "فعل أو امتناع يخالف قاعدة جنائية يقرر لها القانون جزاءا جنائيا.[3]"

كما يستعمل لفظ الجريمة أو الإجرام في اللغة لوصف السلوك الذي يحيد عن قواعد الضبط الاجتماعي،فالجريمة من الناحية القانونية تعرف بأنها كل عمل مخالف لأحكام قانون العقوبات وقانون العقوبات هو الذي يتضمن الأفعال المجرمة و مقدار عقوبتها.

وتعد أيضا خرق لمعايير وضوابط المجتمع كما توصف بأنها الضرر الذي يصيب الفرد و المجتمع-

[1]د:بدر الدين علي ،الجريمة والمجتمع ،دار الكتاب العربي، القاهرة،1979، ص 03

[2]د:فتوح عبد الله شادلي، علم الإجرام العام ،المرجع السابق ،ص22.

[3]د:عبود السراج،علم الإجرام و علم العقاب ،الكويت ،جامعة الكويت،1981،ص 34

فالجريمة هي الفعل أو امتناع عن سلوك ايجابي او سلبي يصدر عن إنسان مسؤول
-الجريمة فعل غير مشروع صادر عن إرادة جنائية يقرر القانون عليه عقوبة أو تدبيرا احترازيا[1].

ومن التعاريف المتداولة أنها "كل فعل أو امتناع عن فعل يجرمه المشرع بمادة قانونية ويتوفر على الأركان الثلاثة للجريمة وهي الركن المادي يقصد به الفعل أو الامتناع فلا يعاقب الشخص على الأفكار،والركن الشرعي فلا عقاب إلا بمادة قانونية والمسؤولية أو الأهلية القانونية فلا يعاقب الطفل والمجنون...[2]"

-ويشترط في الجريمة بهذا المنظور أركان ثلاثة أساسية وهي: الركن المادي الذي يشير إلى الفعل أو الامتناع له وجوده المادي المحسوس،فالأفكار مثلا لا تعتبر في القانون الجنائي جريمة
كذلك ركن الأهلية القانونية بالنسبة للفاعل أي أن يكون الشخص مؤهلا قانونيا لتحمل المسؤولية،ثم الركن الشرعي الذي وفقا له يتم تحديد أي الأفعال جريمة. أي أن الفعل المجرم لا يكون كذلك إلا إذا كان معاقبا عليه بنص القانون تماشيا مع قاعدة**"لاجريمة ولا عقوبة أو تدابير أمن بغير قانون "** وهذا ما نصت عليه المادة الأولى من قانون العقوبات الجزائري .
ويعرف الجانب الغالب من الفقه الجريمة على أنها "النشاط الذي يقوم به الشخصايجابيا كان أم سلبيا يقرر القانون له عقوبة من العقوبات المقررة في قانون العقوبات[3]"

ومن التعاريف القانونية المشهورة للجريمة تعريف العالم "سذرلاند" بأنها السلوك الذي يخرق قانون العقوبات والذي تجرمه الدولة لما يترتب عليه من ضرر على المجتمع والذي تتدخل لمنعه بعقاب مرتكبيه[4].
ويرتبط تعريف الجريمة من هذه الناحية بقانون العقوبات من جهة،وبالمجتمع من جهة أخرى فهي المساس بشرط كونه يعد المجتمع من الشروط الأساسية لكيانه أو من الظروف المكملة لهذه الشروط[5].

ومن المعروف أن السلوك الإجرامي بشكل عام يقصد به النشاط المادي الخارجي المكون للجريمة وبما أنه سلوك مناف للقواعد الأخلاقية وينتهك فيه صاحبه القوانين المعروفة ويتصرف بطريقة سلبية مخالفة للقواعد والمبادئ السائدة في المجتمع· ومن المتعارف على أنه القيام بالفعل أو الامتناع عن

[1]د:أسماء بنت عبد الله بن عبد المحسن التويجري ،الخصائص الاجتماعيةوالاقتصادية للعائدات للجريمة ،مذكرة لنيل شهادة الماجيستير ،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية السعودية ،2011،ص29
[2]د:عبد العزيز عامر ،شروح الأحكام العامة للجريمة في القانون الليبي ،ص14
[3]د:سلوى عثمان الصديق انحراف الصغار وجرائم الكبار،الاسكندرية،مصر،طبعة2000،ص23
[4]-د:السيد علي شتا،علمالاجتماعالجنائي،الدمام،دار الإصلاح للطبع النشر والتوزيع،1984،ص23
[5]د:علي عبد القادر القهوجي،علم الإجرام و علم العقاب،بيروت،الدار الجامعية للطباعة والنشر،1995،ص14

فعل يعتبر انحراف عن المعايير الجماعية والقانونية والدستورية يترتب عليه اعتداء على حقوق الآخرين ويقرر القانون له عقوبة معينة نتيجة النشاط المجرم ويطلق الفقه غالبا على الفعل الذي يأتيه الإنسان ويدخل في تكوين الجريمة باسم النشاط.[1]
ويعرف ماكسويل الجريمة بأنها كل عمل معاقب عليه في مجتمع سياسي معين بموجب القوانين المكتوبة أو القوانين غير المكتوبة والمتعارف عليها و يؤكد أن الجرائم أفعال نسبة غير قابلة للتعريف العام أو المطلق،وكل من يحاول إعطاؤها صفة العمومية أو الصفة المطلقة سينتهي إلى الغموض والتناقض لاستحالة جمع عناصر ثابتة وشاملة للمجرم.[2]

"ذلك الفعل الذي يقع مخالفا لقانون العقوبات أو أنها فعل غير مشروع صادر عن إرادة جنائية يقرر لها القانون عقوبة .وهناك من يزيد على ذلك بأنها سلوك إنساني معاقب عليه لكونه يهدد قيم ومصالح المجتمع وأفراده الإنسانية أو لما يعتبره المشرع كذلك وسيلة في ذلك النص القانوني[3]"
يكثر الناس التداول لكلمة جريمة ويطلقونها على أنماط سلوكية متعددة ومتنوعة،ورغم التباين في الأفعال التي يصفها الناس بأنها جرائم،يبقى هناك عاملا مشترك بينها إذ أنها تعتبر أفعال ضد الغير وضارة بالمجتمع. وتجدر بنا الإشارة إلى أن هناك تباين واختلاف في تفسير الجريمة من قبل الباحثين و المتخصصين ،مما أدى إلى اختلاف في مفهوم الجريمة وبالتالي فمفهوم الجريمة يتميز بالنسبية ذلك لأنها تتغير من مكان إلى آخر ومن زمن إلى آخر،سواء نظرنا إليها من الناحية القانونية بحيث يختلف مفهوم الجريمة في القانون حسب قواعده الوضعية المعمول بها فهناك من يرى بأنها: "ذلك الفعل الذي يعاقب عليه بموجب القانون"[4]
وذلك لأنها تجاوز للقانون يستحق العقاب،وبذلك فالجريمة عمل غير مشروع يعاقب عليه القانون وعلى هذا كان القول بأن: "الجريمة مفهوم قانوني، فلا توجد جريمة من دون نص قانوني[(2)] "
وفي تعريف آخر هي تلك العلل التي تنتهك القانون الجنائي ويعاقب عليها من قبل السلطة السياسية في المجتمع.[5]
كما قد يكاد يجمع الفقهاء على اعتبار الجريمة أو السلوك الإجرامي كل فعل أو امتناع عن سلوك أو فعل يجرمه المشرع و ينص له قانون يمثل قاعدة جزائية تطبق على الخارجين عنها.[6]

---

[1]د:عادل عازر،النظرية العامة في ظروف الجريمة،المطبعة العالمية القاهرة،1967،ص160
[2]د:فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب،دار النهضة العربية والنشر،بيروت،الطبعة الخامسة،1985،ص27
[3]-د:محمد الهاشمي،موسوعة جرائم النساء العالمية والعربية،دار أسامة للنشر والتوزيع،الأردن،عمان،سنة2005،ص15.
[4]د: جلال الدين عبد الخالق والسيد رمضان،الجريمة والانحراف من منظور الخدمة الاجتماعية،المكتب الجامعي الحديث،مصر،سنة2001،ص181
[5]د: عبد الرحمن العيسوي،دافعالجريمة،منشورات الحلبي الحقوقية،لبنان،الطبعةالأولى،سنة 2004،ص15
[6]د: جلال الدين عبد الخالق والسيد رمضان،نفس المرجع،ص12

وهناك من يعرف الجريمة على أنها الخروج عن القانون ومخالفته ويستنبط من هذا التعريف أن القانون هو السبب الرئيسي في اعتبار فعل معين جريمة،وذلك بالنص على أن هذا الفعل يقع فاعله تحت طائلة القانون.[1]
وتعرف بأنها كل فعل أو امتناع يمكن اسناده لمرتكبه ويقرر له عقوبة جنائية .وتعرف أيضا بأنها كل سلوك يمكن اسناده لفاعله يضر أويهدد بالخطر مصلحة اجتماعية محمية بجزاء جنائي[2].

ونلاحظ من المفاهيم السابقة أن الجريمة تتعلق بالسلوك الإجرامي ايجابي أوسلبي يمكن إسناده لإنسان تتوافر فيه الإرادة المعتبرة قانونا،والذي من شأنه أن يلحق أذى بمصلحة قانونية ونلاحظ أن جل هذه المفاهيم تصدق على أغلب الجرائم بينما أشارت سامية محمد جابر إلى أن الجريمة عبارة عن "نوع من التعدي المتعمد على القانون الجنائي،يحدث بلا دفاع أو مبرر،و تعاقب عليه الدولة " .[3]
والمقصود بالسلوك الإجرامي هو عبارة عن النشاط الذي يقوم به الجاني،ويختلف هذا السلوك من جريمة لأخرى، ويقوم دائما على عنصري الإرادة وحركة عضوية للقيام بهذا السلوك تحقيقا لإرادة الجاني.[4]

فإذا كان هناك أمر صادر من فكر الجاني لأعضائه بأن تقوم بعمل معين فتكون بصدد مايسمى بالجريمة الايجابية أما إذا كان الأمر صادر بالامتناع نكون بصدد الجريمة السلبية.
إن المشرع عندما يريد تجريم فعل من الأفعال فإنه يعمد إلى صياغته في شق التكليف بالقاعدة القانونية المجرمة، والمشرع بهذا يقدم لنا نموذجا قانونيا عاما ومجردا وتتحلل القاعدة إلى شقين تكليف و جزاء ،والتكليف أمرا ونهي.[5]

وثمة تعريفات شتى للجريمة من المنظور القانوني من هذه التشريعات أن الجريمة هي كل نشاط خارجي لإنسان سواء تمثل في فعل أو امتناع يفرض له القانون عقابا أو هي خرق لتكليف_ أمرا كان أو نهيا _ يصدر عن المشرع وتتجه إلى المكلفين ومؤدى هذا أن الفعل أو السلوك هو الجوهر الذي تتكون منه الجريمة وأن يكون الفعل صادرا عن إنسان[6].

---

[1]د: عبد الله أوهايبة،شرح قانون العقوبات الجزائري،جامعة الجزائر،سنة2003،ص22
[2]د: سامية محمد جابر،الجريمة والقانون والمجتمع،دار المعرفة الجامعية،القاهرة،سنة2007،ص07
[3]د:محمود نجيب حسني،شرح قانون العقوبات،القسم الخاص،ص510
[4]د:رمسيس بهنام،النظرية العامة للقانون الجنائي،1995،ص41
[5]د:عبد الفتاح مصطفى الصيفي،قانون العقوبات النظرية العامة،دار النهضة العربية،ص175
[6]د:عبد الفتاح مصطفى الصيفي،نفس المرجع،ص39

والجريمة من الناحية الشكلية وكحقيقة اجتماعية هي فعل يخالف نص قاعدة جنائية رتب له المشرع عقوبة جنائية، ولكن هذا الجانب الشكلي وحده لا يكفي لتعريف الجريمة وإعطاء فكرة واضحة عن جوهرها, لذا وجب إضافة الجانب الجوهري لتعريف الجريمة[1].

وقد اختلف الفقهاء حول تحديد جوهر الجريمة فمنهم من يرده إلى الأخلاق ومنهم من يرده إلى العدالة،ويتجه بعض الفقهاء إلى أن الجريمة من حيث الجوهر هي سلوك يرى فيه المشرع تعارضا مع إحدى غايات الدولة ويستأهل ترتيب عقوبة جنائية لمن صدر منه وأنه باستخدام عبارة " التعارض مع غايات الدولة " نكون قد استخدمنا عبارة تحضن الجرائم التي تنطوي على مساس بالحفاظ على الجماعة أو تعوق تقدمها وتطورها كما تحتضن القواعد الجنائية التي تهدف إلى التقويم.

ونخلص من هذا إلى أن موقف الفقهاء والمشرعين من تحديد جوهر الجريمة الذي قد يتمثل في مصلحة اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية أو أخلاقية ومن هنا فإن الجريمة كما يراها بعص الفقهاء هي كل فعل يتعارض مع مصالح أساسية للغاية التي تخص الجماعة في ومن معين[2].

ويرى بعض الفقهاء أن الجريمة من حيث الجوهر هي عدوان على مصلحة من المصالح التي عليها يؤسس المجتمع في زمن معين بقاءه واستمراره وبها تسير نحو رقيه و كماله.

أما الجريمة كحقيقة قانونية فقد عرفها الفقهاء بأنها سلوك يخالف قاعدة من القواعد الجنائية المانعة ، وعرفها الفقيه الايطالي garrara"بأنها خرق لقانون من قوانين الدولة بفعل ذي كيان حسي صادر عن شخص دون قيام بواجب أو ممارسة لحق متى تناول القانون هذا بالفعل بالعقاب.

ويتضح من هذا التعريف أن للجريمة أركانا وأن لها خصيصة فأركانها وجود قاعدة تجريم السلوك وتخلق وجود قاعدة مبيحة ، وركن مادي وركن معنوي.وأما خصيصتها فتتمثل في كونها سلوك " غير مشروع "جنائيا فالجريمة سلوك غير مشروع جنائيا.

كما قد يعرف علم الاجرام الجريمة :هي كل سلوك إنساني معاقب عليه بوصفه خرقا لقيم المجتمع ولمصالح أفراده الأساسية متى كان هذا السلوك كاشفا عن نفسية منحرفة أو عن تكوين اجرامي.

[1] د:رمسيس بهنام،نفس المرجع، ص 40

[2] عبد الفتاح مصطفى الصيفي ، قانون العقوبات النظرية العامة ، المرجع السابق، ص 48

كما يوضح العالم روبرت "ماكليفر" على أنه ليس مجديا أن نحاول البحث عن أسباب الجريمة بتعميمها لتشمل الجريمة في أي مكان أوفي كل مكان فالجريمة هي صفة قانونية والشيء الوحيد المشترك في جميع الجرائم هو أنها تشترك في خرق القانون.

وإذا نحن أخذنا رأي "ماكيفر" على علاقة قوله بأنه ليس مجديا ...لاينبع عن اقتناعه أن الصفات الوحيدة المشتركة بين أعضاء مجتمع ماهي إلا الأشياء التي يمكن أن يحتويها تعريف موحد ،فوراء التجانس في التعريف تجانس في الافتراض النظري.[1]

ويبدو أن "ماكيفر" يؤكد وجود دليل منطقي أو عملي على حد رأيه فهو يعتقد أنه ليس بالإمكان وجود نظرية حقيقة للتجانس ومع هذا فإنه يفضل عبارة هامة وردت في مقاله،وهي أن الجريمة هي صفة قانونية وفقا للنظرية التي يتصورها "ماكيفر" لايمكن تعريف الجريمة بالقانون فإذا كانت عدم شرعية الجرائم هي الشيء الوحيد المشترك بينها ، فإن إهمال عنصر عدم الشرعية هذا يجعلها غير متجانسة على الإطلاق وهذا يستحيل وضع نظرية للجريمة تعتمد على هذا التعريف.[2]

الفرع الثاني : التعريف القانوني للمجرم.

يهتم علم الإجرام بدراسة شخصية المجرم في مفهومها الواسع فيستوي أن يكون المجرم سويا،أو أن يكون المجرم غير سوي،فمن الملاحظ أن علم الإجرام يرتكز بدراسة شخصية المجرم.فمفهوم المجرم في علم الإجرام لا يتطابق مع المفهوم القانوني الذي نراه في قانون العقوبات.كما أن تحديده ليس بالأمر المتفق عليه.ويمكن بادئ ذي بدء أن نقرر أن المجرم هو بالضرورة من أتي سلوكا يعد في نظر القانون جريمة فلا يعد مجرما من أقدم على سلوك لااجتماعي ممقوت،طالما كان هذا السلوك غير منعوت من القانون بوصف الجريمة،وفيما عدا هذا القدر المتفق عليه،يوجد تعريف قانوني للمجرم لا يقره أغلب علماء الإجرام.

فالمجرم في نظر القانون هو كل شخص أدين بحكم قضائي نهائي ويعني ذلك أن المتهم في مرحلة التحقيق وأثناء فترة المحاكمة لايعتبر مجرما لأن من القواعد المستقرة قاعدة أساسية تقضي بأن

[1] عبد الفتاح مصطفى الصيفي ، المرجع السابق ذكره،ص49.
[2] عبد الفتاح مصطفى الصيفي ، نفس المرجع،ص50.

"المتهم بريء حتى تثبت إدانته" بحكم قضائي وهذه القاعدة ليست قانونية فحسب بل هي فوق ذلك قاعدة دستورية مستقرة[1].

لكن علماء الاجرام لايتقيدون بالتعريف القانوني للمجرم،لأنه تعريف يضيق من نطاق الدراسات الاجرامية دون مقتض،فالمفهوم الضيق للمجرم في نظر القانون يبرره الاثار القانونية الخطيرة التي تترتب على اسناد صفة المجرم إلى شخص ما.أما في نطاق الدراسات الاجرامية فلاوجود لهذه الأثار،لأن علماء الاجرام يستهدفون تفسير الجريمة دون تقيد بما يتقيد به القانون،لأنهم يفعلون ذلك من منظور علمي بحت لايرتب اثارا قانونية في حق أحد الأفراد.

وتطبيقا لذلك يكون المجرم – في مفهوم علم الاجرام – هو "كل شخص أتي سلوكا ينص القانون غلى تجريمه "يستوي أن يكون قد قبض عليه أولا،وسواء كان الشخص في مرحلة التحقيق أو في مرحلة المحاكمة لم يصدر من القضاء بعد حكم بإدانته[2].

بل أننا نرى أن مفهوم المجرم في علم الاجرام ينبغي أن يتسع ليشمل أولئك الذين قضي ببراءتهم ، لأن البراءة ليست في كل الأحوال دليلا على عدم ارتكاب الجريمة،فقد يفلح بعض المجرمين في إخفاء جرائمهم أو في الحصول على أحكام بالبراءة لايستحقونها ، وليس معنى ذلك أنهم أقل اجراما من غيرهم في نظر العلم الذي يبحث في عوامل الاجرام بغية إيجاد تفسير له.والمجرمونالذين يبحث علم الإجرام عن الأسباب التي تدفعهم إلى السلوك الاجرامي ليسوا على نوع واحد،بل أن المجرمين ينقسمون إلى طوائف تباينية،ولكل طائفة خصائص تميزها عن غيرها سواء من حيث التكوين أو من حيث الصفات الأخرى .ويثور التساؤل في علم الإجرام عن مدى امكان شمول البحث للمجرمين الاسوياء وغير الاسوياء.
فالمجرم السوي هو من يتمتع بقدر من الادراك والاختيار يؤهله للمسؤولية الجنائية الكاملة،أما المجرم غير السوي فهو من لا يتمتع بهذا القدر،فتنعدم مسؤوليته أو تخفف بحسب الأحوال .وينقسم المجرم غير السوي الى مجرم مصاب بأحد الامراض العقلية،والى مجرم شاذ مصاب بخلل جزئي قد يكون عقليا أو عضويا أو نفسيا.وقد ذهب رأي الى وجوب قصر الدراسات الاجرامية على المجرمين الأسوياء وحدهم ،لكن الرأي السائد بين علماء الإجرام يتجه إلى إدخال المجرمين الأسوياء وغير الأسوياء في نطاق الدراسات الإجرامية،ويؤيد هؤلاء رأيهم بالأسانيد التالية:

[1] د. فتوح عبد الله الشاذلي، علم الإجرام العام، المرجع السابق ، ص 28
[2] د. فتوح عبد الله الشاذلي، نفس المرجع ، ص 29

- صعوبة التمييز بين المجرم السوي والمجرم غير السوي فمن الصعب تحديد درجة الأهليةالتي يعد الفرد عندها سويا يصلح لأن يكون موضوعا لدراسات علم الإجرام،أو غير سوي لا يصلح لذلك.ذلك أن الفارق بين السوي وغير السوي هو فارق كمي ليس من السهل أن يجمع غليه الباحثون،ومن ثم يعتبر قصر دراسات علم الإجرام على المجرمين الأسوياء وحدهم من قبيل التحكم.
- أن المجرمين غير الاسوياء،يرتكبون أفعالا يصدق عليها وصف الجريمة،وإن كانوا لا يسألوا عنها جنائيا.ونحن لا ننف عنهم وصف الاجرام بدليل أننا نسميهم "المجرمون غير الاسوياء".والقانون الجنائي ذاته،أن كان يعتبرهم غير أهل لتحمل العقوبة،فإنه لا يبرئ ساحتهم،بل يخضعهم لتدابير وقائية تعد رغم اختلافها عن العقوبة،صورة من الجزاءات الجنائية.
- لايكفي لتفسير اجرام غير الاسوياء الركون إلى ما ألم بهم من خلل باعتباره السبب الوحيد لتفسير اجرامهم.فهذا القول فيه تعميم لا يستند الى أساس علمي ،لأنه لو أصبح لوجب أن يجرم غير الأسوياء جميعا؛لكن الحقيقة غير ذلك. واذا اجرم بعضهم فحسب بطل الادعاء بأن سبب اجرام غير الاسوياء هو الخلل الذي أصابهم ،وتعين البحث عن العوامل التي دفعتهم الى السلوك الاجرامي،شأنهم في ذلك شأن الاسوياء من المجرمين.ولا يخفي أن البحث عن عوامل الاجرام هو موضوع علم الاجرام.
- أن دراسة أنواع الخلل الذي ألم بالمجرمين غير الاسوياء تفيد علم الاجرام في تحديد الصلة بين نوع الخلل و درجته وبين ما يؤدي اليه هذا الخلل من جرائم، ولا تخفي ذلك في تنظيم أساليب الوقاية من الجريمة التي تتخذ قبل هؤلاء،هذا من ناحية،ومن ناحية اخرى قد يكون الخلل الذي ألم بالشخص غير راجع الى أسباب مرضية بحتة،بل الى عوامل اخرى،يكون على علم الاجرام استظهارها لبيان دورها في الافضاء الى الجريمة و الاساليب التي من شأنها أن تجردها من هذا الاثر.خلاصة ما تقدم علم الاجرام يعني بدراسة المجرم بمفهومه الواسع،وهو ذلك الشخص الذي أتى سلوكا يضفي عليه المشرع الجنائي وصف الجريمة،يستوي أن يكون من اقترف هذا السلوك شخصا سويا مكتمل الادراك والاختيار أو غير سوي به آفة عقلية أو نفسية تعدم مسؤوليته الجنائية أو تنتقص منها[1].
المجرم هو ذلك الشخص الذي يثبت ارتكابه للفعل الاجرامي بمقتضى حكم صادر عن السلطة القضائية بصفة أساسية أو عن طريق الاتهام بصفة استثنائية فلابد إذن لثبوت صفة المجرم من صدور الإدانة[2].

والمجرم من المنظور القانوني:قانون العقوبات الجزائري هو المتهم أو الجاني أو الشخص المدان لارتكابه جناية أو جنحة أو مخالفة ، ولايعد الشخص مجرما إلا إذا توافرت فيه الشروط التالية :
توفر الجريمة على الأركان الثلاثة : القانوني والمادي والمعنوي ، أما الركن القانوني فهو وجود نص

[1]د. فتوح عبد الله الشاذلي، المرجع السابق ، ص 31
[2]-د: محمد عاطف غيث، قاموس علم الاجتماع، الهيئة المصرية للكتاب ،القاهرة 1979 ، ص 120

بالقانون على الجريمة وعقوبتها ، والركن المعنوي فهو أن يصدر النشاط الاجرامي من شخص يتمتع بالأهلية الجنائية معناها " مسؤولا عن تبعية أعماله "، والركن المادي يتمثل في الفعل والنتيجة التي حدثت والعلاقة السببية بينهما ، وصدور حكم بحقه ومن محكمة مختصة [1].

أن تسند الجريمة بأركانها الثلاثة السابقة إلى الشخص المدان الذي يجب أن يكون مسؤولا عن أعماله " الأهلية الجنائية " .

من جملة المفاهيم السابقة نستنتج أن المجرم يتميز بخصائص هي :

-شخص خارج عن القانون ومعايير المجتمع.

-عاجز عن التوفيق بينه وبين محيطه الاجتماعي.

وعليه : المجرم في قانون العقوبات يعرف على أنه كل شخص ارتكب فعلا يعتبر في نظر القانون جريمة كما أن لفظ مجرم لا يطلق على الفرد إذا صدر بحقه إدانة من المحكمة بالحكم بشرط أن يكون هذا الحكم غير قابل للطعن فيه .

إلا أن هذا التعريف لا يخلو من الانتقادات الموجهة له باعتبار أن الكثير من الأفعال التي يعاقب عليها القانون الجزائي لا يعتبر مرتكبها مجرما .مثل المخالفات المرورية،زيادة على ذلك أن بعض الأفعال لا يعتبرها القانون جريمة ولا يعاقب عليها كبعض الجرائم مثل تعاطي المسكرات والربا، بينما يعتبرها المجتمع جريمة لخطورتها عليه.

المجرم هو خروج على مبادئ سلوكية معينة اعتبرها المجتمع الذي يعيش فيه مضر بالفرد فعاقب عليه بجزاء حددته قوانين هذا المجتمع.

المجرم يعرف قانونا هو فاعل الجريمة ويطلق عليه أحيانا الجاني.كما يعتبر الفرد الذي ينتهك القوانين والقواعد الجنائية في مجتمع ما مع سبق الاصرار،أو هو الشخص الذي يرتكب فعلا غير اجتماعيا سواء كان بقصد ارتكاب جريمة أم لا ويشمل هذا المعنى كل من ينتهك الأعراف أو ينصرف على نحو يخالف المعاييرالاجتماعية [2].

المجرم هو كل شخص صدر من القضاء حكم بإدانته على ارتكاب جريمة متى صار هذا الحكم نهائيا غير قابل للطعن فيه[3].

معنى ذلك أن المجرم هو الشخص الذي يرتكب الفعل الإجرامي متى أسند إليه ذلك بشكل جدي.

المطلب الثاني : المفهوم النفسي الاجتماعي للنشاط الإجرامي

---

[1]-د: عبد الله او هايبية ،المرجع السابق ،ص 30

[2]د: سليمان عبد المنعم سليمان،أصول علم الإجرام القانوني،الجامعة الجديدة للنشر،الإسكندرية،سنة1994،ص25

[3]-د: سليمان عبد المنعم سليمان،نفس المرجع،ص26

تعددت وتنوعت المدارس الاجتماعية و النفسية التي تدرس ظاهرة الجريمة من خلال المعطيات البيئية والاجتماعية والنفسية ووفقا لهذه المعطيات اهتم البعض بدراسة الجريمة من خلال الظروف وآثرها في تشكيل السلوك الاجرامي للإنسان.

الفرع الأول: تعريف الجريمة من الناحية النفسية.

تعددت الآراء وتباينت الاتجاهات بين علماء النفس في تحديدهم تعريف الجريمة ،ويرجع ذلك إلى طبيعة التوجهات التي يعتقد فيها كل باحث إلى نظرتهم لطبيعة السلوك البشري وبالرغم من هذا الاختلاف إلا أن علماء النفس ينطلقون من فكرة واحدة وهي أن الظاهرة الاجرامية ليست ظاهرة اجتماعية خالصة ، أو مادية خالصة ، أو قانونية خالصة بل هي فعل إنساني يقوم به الفرد ويتحمل عواقب هذا الفعل اذا توافرت الارادة والحرية والاختيار[1].

لقد نظر علماء النفس إلى السلوك الاجرامي من جانبين مختلفين فمن الجانب الأول يرون أن هذا السلوك المعادي هو غريزي يهدف إلى اتباع غريزة انسانية ، وصادف هذا الاشباع خلل كمي أو شذوذ كيفي في هذه الغريزة انهارت معه الغرائزالسامية والخشية من القانون،وهو مزود بنوازع وغرائز تشتد عند البعض وتقل عند الآخرين فقد يؤدي اشتدادها إلى الخروج على المجتمع والذي يكون لدى الصغار ما يسمى بالجنح و عند الكبار ما يسمى بالجريمة .

أما من الجانب الآخر فهم يرون أن السلوك المعادي فهو فعل لا ارادي ناتج عن صراعات نفسية تحدتها مكبوتات اللاشعور

وبالتالي هي انعكاس لم تحتويه شخصية الفرد صلتها بالأغراض التي يعاني منها ويرى "برت" أن التصرفات الاجرامية ماهي في اخر الأمر إلا الانطلاق للدوافع الغريزية انطلاقا حرا يعوقه عائق ، ويرى أنه من الممكن النظر إلى أنواع الانحراف المختلفة كالسرقة والاعتداء والجرائم النفسية وغيرها على أنها تعبيرات لغرائز معينة[2].

-الجريمة من وجهة نظر علماء النفس هي تعبير عن طاقة انفعالية لم تجد لها مخرجا اجتماعيا فأدت إلى سلوك لم يتفق مع الأوضاع التي يسمح بها المجتمع· أما رائد علم النفس "سيغموند فرويد "،فإنه يفسر الطاقة المكبوتة بطاقة الغريزة الجنسية ، بمعنى آخر إنه يفسر أن عدم إشباع الغريزة الجنسية للفرد يؤدي إلى السلوك المنحرف ، هي اشباع لغريزة انسانية بطريقة شاذة لا يقوم به الفرد العالي في إرضاء الغريزة نفسها و هذا الشذوذ في الاشباع يصاحبه علة أو أكثر في الصحة النفسية

[1]-د: جلال عبد الخالق والسيد رمضان ،الجريمة والانحراف، ص 181.

[2]د: أحمد محمد خليفة ،أصول علم الاجرام الاجتماعي،القاهرة،مطبعة لجنة التأليفوالنشر،الطبعة الثانية،1955،ص31

وصادف وقت ارتكاب الجريمة انهيار في القيم والغرائز السامية [1].
إن المفهوم النفسي للجريمة يركز على أنها سلوك متعمد وغير مشروع يصدرعن مظاهر نفسية هي أعراض الكبت والاضطراب الداخلي لإشباع احتياجات تدفع الفاعل نحو هذا السلوك وإن أسباب السلوك الاجرامي تعزى إلى عوامل نفسية قائمة في العقد النفسية المكبوتة في اللاشعور،والتي توجه سلوك الانسان وجهة اجرامية دون وعي او ادراك منه [2].
الجريمة عبارة عن نشاط نفسي يعبر عن ارادة اجرامية كما انها تعتبر صورة من صور النشاط النفسي ، هذا النشاط اما يكون عاديا او مرضيا ذهب البعض إلى تفسير الجريمة باعتبارها نتيجة مرض عقلي وعصبي وكل هذه الامراض تقود صاحبها إلى الجريمة .

الفرع الثاني : تعريف الجريمة من وجهة نظر علم الاجتماع .

يرى علماء الاجتماع أن الجريمة ظاهرة اجتماعية وأن ارتباطها بالمجتمع ارتباط طبيعي فحيثما وجدت حياة اجتماعية حتى ولو كانت في أبسط صورها وجدت الجريمة، وأن التجريم بحد ذاته هو الحكم الذي تصدره الجماعة على بعض أنواع السلوك بصرف النظر عن القانون،أو هي عمل يخترق الأسس الأخلاقية التي وضعت من قبل الجماعة[3]. وعليه فإن المجتمع من المعروف على أنه يتكون من مجموعة الأفراد عاشوا فترة طويلة من الزمن تسمح بنشأة قواعد وأحكام تنظم علاقاتهم الاجتماعية ، وتسمح أيضا بشعور جماعي يجمع بين هؤلاء الأفراد في وحدة اجتماعية تتميز عن غيرها,وعليه فالمجتمع يشكل منظومة عليا تتفاعل فيها مختلف العوامل وكل عنصر من عناصر هذه المنظومة يشكل بعدا له أهمية في دراسة الظاهرة الاجرامية.

وتحدد الجماعة اجتماعيا بأنها " السلوك المخالف لما ترتضيه ، أو هي نوع من الخروج على قواعد السلوك التي يضعها المجتمع لأفراده"،فالمجتمع هو الذي يحدد ماهية السلوك العادي وماهية السلوك المنحرف أو الاجرامي وفقا لقيمه ومعاييره،أو هي سلوك مضاد للمجتمع أو كل فعل يتنافى مع روح المجتمع ومبادئه الاجتماعية أو هي كل فعل أو امتناع يتعارض مع القيم والأفكار التي استقرت في

[1]د: عبيد الرؤوف،أصول علمي الاجرام والعقاب،القاهرة،دار الفكر،الطبعة الثانية،1977،ص212
[2]د: عبد الجبار كريم،نظريات علم الاجرام،بغداد،دار المعارف،الطبعة الخامسة،1980،ص189
[3]-د: أسماء بنت عبد الله التويجري، الخصائص الاجتماعية والاقتصادية للعائدات للجريمة ،المرجع السابق ، ص35

وجدان الجماعة ،وهناك من يقول بأنها تلك التي تتعارض مع المقتضيات الأساسية الخاصة بحفظ المجتمع وبقاءه.وهناك اتفاق بين علماء الاجتماع على أن الجريمة ظاهرة اجتماعية ، وأن التجريم حكم قيمي تصدره الجماعة ضد أفرادها الذين تتعارض تصرفاتهم مع قيمها أو أفكارها سواء عاقب عليها القانون على هذه التصرفات أم لا[1].

وعلى اتفاق الكثير من علماء الاجتماع على أن الجريمة "ظاهرة اجتماعية" وأن ما اعتبر جريمة ناتج عن تشريع الجماعة لبعض أفعال وأعمال أفرادها سواء عاقب عليها القانون أم لم يعاقب، أي أن المعيار إلى الاستقامة أو عدمه راجع إلى معيار اجتماعي لا إلى معيار قانوني.
وقد قيل أن الجريمة هي " كل فعل يخالف الشعور العام للجماعة ، كما قيل " أنها كل فعل يتعارض مع الأفكار والمبادئ السائدة في المجتمع "[2].

رغم التعاريف المختلفة حول مصطلح الجريمة نجد أن بعض العلماء يأخذون بالمفهوم الاجتماعي والكل حسب نظرته لها، فمنهم من يرى للجريمة كفعل وأثره على الفرد والجماعة ، ومنهم من يرى أنها سلوك غير مرغوب في المجتمع ، بل وهناك من ذهب إلى نقيض هذا ورأى بأن الجريمة ظاهرة اجتماعية ضرورية للمجتمع، وهذا ما ذهب إليه عالم الاجتماع " إيميل دوركايم " حيث يرى أنها ضرورة لصحة المجتمع وسلامته ، وهي جزء مكمل لكل مجتمع سليم ، فهي طبيعية في المجتمع .ويرى "دوركايم" أنه كلما تطور المجتمع ازداد نظامه تعقيدا ، مما يضعف القوة الاجتماعية ، وتضعف الأخلاق عند الناس ، وهي ما تسمىبالمعيارية وبالتالي كنتيجة طبيعية تتحرر شهوة الفرد فيرتكب أفعالا إجرامية [3].
وقد ذهب اخرون على أن ارتباط الجريمة بالمجتمع ارتباط طبيعي بمعنى أنه حيثما هناك حياة اجتماعية ، حتى ولو كانت في أبسط صورها ، توجد الجريمة أي عدوان شخصي على اخر في عرضه أو ماله أو متاعه أو في شخصه هو نفسه بجرحه أو قتله ، وقد يعتدي الأخ على أخيه وهو أقرب الناس إليه إذا اختلفا على مال أو ميراث أو أي شيء يثير في نفس كل منهما ، أو غير ذي الحق منهما الشهوة العارمة والحقد ،وإذا كان العدوان يحدث بين أقرب الأقرباء وبين الأصدقاء على بعض، فليس غريبا أن يحدث في التعامل اليومي بين من لاتربط بعضهم ببعض علاقات اجتماعية عابرة أو غير وطيدة .فوجود الإجرام في المجتمع ظاهرة اجتماعية ، ترتبط به ارتباطا وظيفيا حتميا بجملة ظواهر أساسية تنحصر وظائفها الرئيسية في أمور من أهمها : الأمن داخل المجتمع بقمع

[1]د: أسماء بنت عبد الله التويجري، الخصائص الاجتماعية والاقتصادية للعائدات للجريمة ،المرجع السابق ، ص35
[2]-د:أكرم نشات ابراهيم ، علم النفس الجنائي ، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع ،عمان ، 1996 ،ص 37
[3]-د: دعبد الفتاح الصيفي ، علم الاجرام دراسة حول ذاتيته ومنهجه ونظرياته ، القاهرة ، 1973 ،ص68

الجريمة وإنزال العقوبة بالمجرمين وفق شريعة دينية سماوية أو قانون وضعي .
تعريف الجريمة ليس بالأمر اليسير ورغم تعذر الاتفاق على تعريف محدد وموحد للجريمة ألا إنه يمكن القول بأن الجريمة هي خروج على قواعد النظام الاجتماعي والخلقي التي تعارف عليها المجتمع وبحيث يكون في هذا الخروج إيذاء شديد للشعور الجماعي بدرجة تؤدي إلى سخط المجتمع وغضبه[1].وهذا مايعرف باسم التعريف الاجتماعي للجريمة على غراره من التعريفات الاخرى .ونرى في هذا الصدد تعريف "دوركايم" للجريمة بأنها الفعل الذي يقع بالمخالفة للشعور الجماعي فالجريمة ماهي إلا انعدام شعور التضامن الاجتماعي لدى الفرد الذي يرجع إلى انعدام المغايير والقيم التي تدعم التضامن الاجتماعي .وقد تأثر بأفكار " دوركايم " عديد من العلماء والفقهاء فقد ذهب الفقيه " هرمان مانهايمHERMAN MANHUM"بأن الجريمة هي سلوك اجتماعي معادي لقيم المجتمع ونادى بأن علم الاجتماع هو العلم الوحيد القادر على أن يضع تعريف للجريمة يكون ماديا وموضوعيا في آن واحد ، كما سار"جرابانGRAPIN"[2]
2في نفس الاتجاه معرفا الجريمة بأنها كل فعل يتضمن عدم احترام لقيم الجماعة ومعاييرها .كما أبرز "إهرنج " المضمون الاجتماعي للجريمة حينما عرفها بأنها الفعل الذي يهدد بالحظر ظروف حياة الجماعة ويقرر لها المشرع عقابا[3].
وقد ذهب "دوركايم " في تفسيره السلوك الاجرامي حيث قرر أنه لايصح أن يفسر السلوك إلا بالظواهر من النوع نفسه أي بظواهر اجتماعية . والجريمة في رأي "دوركايم" ظاهرة اجتماعية لايخلو منها أي مجتمع ويوضح أن الفعل الاجرامي لا يوصف بأنه اجرامي استنادا إلى ماهيته وخصائصه الذاتية التي تميزه وإنما يوصف على هذا النحو لأن المجتمع يعتبره كذلك، فالمجتمع هو الذي يحدد الرذائل والفضائل التي يتوجب على الأفراد اتباعها.
فالجريمة عند "دوركايم " هي السلوك الذي يخدش الشعور الجمعي فهي خروج على القيم والمعايير السائدة أو على قواعد السلوك التي رسمها المجتمع لأفراد[4].
ويوضح " فيري " أن الجريمة هي كل فعل يقع بالمخالفة لظروف وقواعد التعايش الاجتماعي المتعلقة بنظامه وأمنه،وعلى ذلك فإن أي فعل يقع بالمخالفة لتلك القواعد ويهدد الأمن الاجتماعي يعتبر جريمة.
هذا المفهوم وخلاف لمفهوم "دوركايم " للجريمة فهو يرى أنها شيء مخالف للمجتمع وقيمه ، وهذا

[1]-د: أحمد مختار عمر واخرون ، معجم اللغة العربية ، عالم الكتاب ، القاهرة ، الطبعة الأولى ،2008 ، ص 366
[2]-د:سامية حسن الساعاتي ، المرجع السابق الذكر ، ص 11

[3]د:السيد علي شتا علم الاجتماع الجنائي دار المعرفة الجامعية 1918 ص 23
[4]د:إميل دوركايم ، قواعد المنهج في علم الاجتماع ، ترجمة محمود قاسم والسيد محمد بدوي ، دار المعرفة الجامعية،1911،ص117.

مايراه "غاروفالو " بأنها فعل غير اجتماعي أو كل فعل ترى الاتجاهات والآراء السائدة في المجتمع أنه ضار.
كما عرفها " راد كليف بروان " بأنه انتهاك العرف السائد مما يستوجب توقيع الجزاء على منتهكيه.أو هي كل انحراف من المعايير التي تتصف بقدر هائل من الجبرية والنوعية والكلية .

فالجريمة تعد مرضا يهدد كيان المجتمع ويقلق حياته ويعكر صفو أمنه.كما اعتبر علماء الاجتماع الجريمة كل فعل يخالف الضمير الجماعي ويصدم المبادئ الأساسية التي يتشكل منها الضمير الجماعي جريمة .وقد ذهب فريق آخر من علماء الاجتماع من بينهم العالم "موريس" في دراسته لمفهوم الجريمة و "ركلس " في دراسة المدخل السوسيولوجي لدراسة الجريمة وغيرهم ، إلى أن الجريمة نسبية وزمنية ومجتمعية ، وذلك لأن المجتمع هو الذي يحدد ماهـو خطأ وماهو صواب وهو الذي يقرر منى يكون فعل معين جريمة أو لا. ومن ثم يذهبان إلى أن الجريمة تختلف لاختلاف المجتمعات في فهمها للصواب والخطأ، وذلك بدوره يخضع لتغير قيم المجتمع واتجاهاته بمرور الزمن[1].

ويشير بدوره لقضية مؤداها أن استجابة المجتمع للأفعال تتحدد بنظرته لخطورة الأفعال ومدى إضرارها للمصلحة الاجتماعية للمجتمع وأعضائه ، وبذلك تخضع عملية تقييم السلوك من حيث الأضرار المترتبة عليه من وجهة نظر الثقافة السائدة في المجتمع وتنظيماته وتأكيداته ، ونظرا لاختلاف نظرة المجتمعات لخطورة الأفعال باختلاف البناء الثقافي للمجتمع فإن ذلك يعني أن المجتمعات الغربية والتي تتسم بالتجانس والعزلة الثقافية والتي تعتمد بشكل واضح على المعتقدات في تحديد تجريمهاتها يكون العرف السائد هو معيار التجريم في المجتمع البسيط المتجانس ، في حين أن الواقع يختلف في المجتمعات الكبيرة المتقدمة[2]. وعليه يفترض للجريمة وجود نظام معين فلابد من أجل نقول بوجود انحراف ما لابد أن يكون هناك طريق مستقيم حتى يمكننا تعيين السائريين على الطريق المستقيم من المنحرفين عنه فتوافر القواعد المحددة للسلوك الاجتماعي، اذن شرط أساسي من أجل أن يسمى فعل ما جريمة،وذلك بالخروج على هذه القواعد.ويسن المجتمع قانونه الوضعي ليرعى المصلحة الاجتماعية العامة وبالتبعية فإن هذا المجتمع يرى أن سلوكا ما يتعارض مع ما يراه مصالحة عامة ، فيتدخل فيه التشريع ويحدد له العقوبات ، ومن أجل ذلك يأخذ في الاعتبار أن الأفعال تتراوح في ضررها بين درجات متفاوتة فقد تضمن القانون تحديدها.فالإجرام ظاهرة اجتماعية

[1]د: طلعت ابراهيم لطفي ،دراسات في علم الاجتماع الجنائي ، دار غريب ، القاهرة ،الطبعة الأولى ، 2008 ،ص 17

[2]د:السيدعلي شتا ، علم الاجتماع الجنائي ،المرجع السابق، ص 19.

وجدت في الماضي ولاتزال موجودة حنى يومنا هذا وكثرت الاجتهادات واتسعت دائرة التنظير حول العوامل التي تحدثها لأن معرفة الأسباب تعين ولاشك ،في تضييق نطاقها والحد من اثارها الضارة بالمجتمع ومن الأهمية بمكان معرفة السلوك الاجرامي ومن الملاحظ منذ القدم أن أفراد المجتمع يسلكون أنواعا متباينة من السلوك،يتفقون في بعضها ويختلفون في البعض الآخر، ويتراجعون بين الاتفاق والاختلاف في البعض الثالث وهكذا تسير الحياة في كل مجتمع ، إلى أن يأتي بعض الأفراد أفعالا معينة لايوافق عليها بحيث لايستطعون السكوت على حدوث مثل هذه الأعمال أو تمكين الأفراد منها أو تسهيلها لهم، ولذلك فإن المجتمع بهيئته الرسمية أو بطرقه التأديبية في المجازاة،يعطى هؤلاء الأفراد حقهم من الجزاء الذي يكفل في اعتقاد أفراد المجتمع ، عدم العودة لمثل هذه الأفعال كما يكفل أيضا منع الأفراد الآخرين من إتيانها ويكفل أيضا منع الأفراد الآخرين من إتيانها باذي ذي بدء ومعنى ذلك أن التجريم نوع من السلوك كان مباحا من قبل،أي لم يكن يعده الناس جريمة هو الذي يوجد الجريمة.ومن الحقائق الاجتماعية أن لكل مجتمع نظمه الاجتماعية وأعرافه وآدابه السلوكية وطرقه الشعبية التي تضبط سلوك أفراده ولايزاول أفراد المجتمع جميعا الحق في مجاراة الخارجين على هذه الضوابط،بل يخولون فئات معينة التي لها الحق بأن تجازي هؤلاء الخارجين على الضوابط الاجتماعية المتعارف عليها . وقد اصطلحت المجتمعات على تسمية الخروج على ما رسمته من مبادئ بأنواعها بأنه جريمة وأن فاعلها أو مرتكبها مجرم فالجريمة هي نوع من الخروج على قواعد السلوك التي يضعها المجتمع بأفرادهفالمجتمع إذن هو الذي يحدد ماهية السلوك العادي وماهية السلوك المنحرف أو الاجرامي وفقا لقيمه ومعاييره.ويتبين مما سبق أن الجريمة وإن كانت ظاهرة اجتماعية موجودة في كل المجتمعات الإنسانية سواء كانت بدائية أم متطورة قديمة أم حديثة متخلفة أم متقدمة فإن مانتناوله من أنواع النشاط ليس واحدا في الزمان أو المكان، مادام أساس التجريم تابعا لوجهة نظر المجتمع في زمان ما أو مكان ما، ومن ثم فإن ما يجعل الفعل ليس الفعل في ذاته ولذاته بل نظرة المجتمع بذاته ألية.فالجريمة الواحدة في المجتمع الواحد لاتثبت على حال واحدة من حيث عقوبتها ولا من حيث تدرجها في سلسلة خطورة الأفعال الخارجة على القانون،فهي مرة مخالفة ومرة أخرى جنحة مرة ثانية جناية وهكذا فالجريمة لاتظل على حالها دواما إلا في حالات بسيطة لها ملابساتها التي يحدد القانون فاعليتها.

يتضح مما سبق أن التجريم يتأثر وفقا لاختلاف الأزمنة واختلاف المجتمع نفسه ووفقا لاختلاف الأمكنة بين المجتمعات المختلفة في الزمن الواحد، ومعنى ذلك أن التجريم أي اعتبار أنواع ما من

السلوك جرائم ليس مطلق في كل زمان ومكان وتختلف الجريمة تبعا لاختلاف الثقافات في الزمان نفسه [1].

تبعا للتعريفات المتداولة فقد أدرك بعض الباحثين من بينهم "جارو فالو " أن المجتمع هو الأساس لتجريم أي فعل يرتكب أي أنه اعتمد في تعريفه للجريمة على معيار اجتماعي، أدرك وخرج بنوعين من الجرائم :1- جريمة طبيعية : متفق على تجريمها من المجتمعات في كل زمان ومكان لتعارضها مع عاطفة الشفقة وعاطفة الأمانة مثل الاعتداء على الأشخاص وجرائم الاعتداء على الأموال.

2- جرائم مصطنعة : وهي الجرائم ضد العواطف الغير الثابتة أي العاطفة القابلة للتحول كالعواطف الدينية والشعور بالحياء وحب الوطن.

كما أن " إهرنجIHERING "العالم الألماني يعرفها على "أنها فعل ينطوي على تعريض شروط حياة الجماعة للخطر" [2]

ويعرف أنصار العوامل الاجتماعية الجريمة بأنها سلوك مضاد للمجتمع وهو مايضر بالمصلحة الاجتماعية للمجتمع،وأنها فعل يخالف الشعور العام للجماعة وأنها أي فعل فردي أو جماعي يشكل خرقا لقواعد الضبط الاجتماعي التي أقرها المجتمع والذي يمكن التعبير عنه بمجموعة القيم والتقاليد والأعراف السائدة في المجتمع.وحسب الدكتور " عبد القادر القهوجي " فقد تباينت الآراء حول الجريمة عند علماء الاجتماع وقد أشار إلى وجود اتجاهين .

الاتجاه الأول : يربط بين الجريمة وقواعد الأخلاق،فالجريمة وفقا لهذا الاتجاه هي كل فعل يتعارض مع المبادئ الخلقية،إلا أن أنصار هذا الاتجاه انقسموا على أنفسهم إلى قسمين ، فمنهم القسم الأول الذي يجعل العلاقة بين الجريمة والأخلاق قاصرة على مخالفة بعض القواعد الخلقية لا كلها ، ومنهم من يجعل هذه العلاقة شاملة لكل القواعد الخلقية دون تمييز:ويتزعم القسم الأول الفقيه الايطالي " جارافالو " وهو أحد أقطاب المدرسة الايطالية، يذهب أنصار القسم الثاني إلى تعريف الجريمة بأنها " كل فعل أو امتناع يتعارض مع القيم الأخلاقية ".ومن أنصار هذا القسم الفقيهان "فيري"و"جيرسبيني"الاتجاه الثاني : فيقوم التعريف الاجتماعي للجريمة لديه على أساس الربط

[1]-د:سامية حسن الساعاتي ،علم الاجتماع الجنائي ،المرجع السابق. ص 11.
[2]د :عبد الفتاح الصيفي ، علم الإجرام دراسة حول ذاتيه ومنهجه،المرجعالسابق،ص 85

بينهما وبين القيم الاجتماعية .والجريمة عند "إميل دوركايم" هي كل فعل أو امتناع يتعارض مع القيم والأفكار التي استقرت في وجدان الجماعة[1].

فحسب الدكتور القهوجي أن جل هذه التعاريف الاجتماعية للجريمة تفتقر إلى التحديد الدقيق لمفهومها ذلك أن القيم الاجتماعية التي تأسس عليها هذه التعريفات فكرة غير منضبطة تحتاج إلى بيان حدودها ثم وهذا الأهم من هو صاحب السلطان في تقرير هذه القيم وتحديدها،لو ترك الأمر لكل باحث لتضاربت الآراء حول الجريمة وتعذرت دراستها ومن ثم فقدن هذه الدراسة صفة العلم التي توصف بها.

وحسب الدكتور "عبد المجيد كاره" يمكن وصف الجريمة أو الانحراف عم المعايير والقواعدالاجتماعية وتحديد معناها في أنها تمثل إتيان أي فعل لا تقبله النسبة الغالبة من أفراد الجماعة بما يشمل الجرائم في تحديدها القانوني,والسبب في وجود مثل هذه الظاهرة لدى أي مجتمع من المجتمعات هو أن العادات والأعراف والتقاليد والقيم الأخلاقية غير المرغوب فيها من قبل الغالبية قد يزداد الاهتمام بالبعض منها من بحيث ترتقي إلى المستوى القانوني ويبقى البعض منها الآخر فيما دون ذلك [1].

وقد تكون الأفعال المجرمة أفعال خطيرة على أمن الجماعة وحياة أفرادها أو مقدساتهم أو مستقبلهم،وبالتالي يتطلب مكافحة هذه الأفعال أو أن الأمر يتعلق بمعتقداتهم ووجهة نظرهم بالنسبة للأنماط السلوكية غيرالسوية،كما قد يعتمد الأمر على ماتحظى به هذه الجماعة دون سواها من مقدار نفوذها سواء اجتماعي أو اقتصادي بمقدورها أن تفرض وجهة نظرها على الأحكام .

مما تقدم نستطيع أن نخلص إلى أن حدوث الفعل الضار أو الجريمة أوالظاهرة الاجرامية هو واقع يرتبط بتكوين الجماعات البشرية ، نشأ مع نشأتها ولايزال يتطور تبعا لما يطرأ عليها من تغيرات . ورغم اختلاف هذه الظاهرة ذاتها في حدتها وفي صورها باختلاف الجماعات البشرية . فوجود الجريمة ارتبط منذ البداية بظهور الجماعات البشرية ، لكن الاجرام في حجمه وأشكاله لم يثبت على حال ، بل اختلف من جماعة إلى أخرى ، ومن زمان إلى آخر[2] .

المبحث الثاني : الدوافع الخارجية الاجتماعية المؤثرة على السلوك الإنساني.

[1]د:رمسيس بنهام النظرية العامة للقانون الجنائي، المرجع السابق،ص 52
[2]د: فتوح عبد الله الشاذلى ،علم الإجرام العام،ص 5

إن لسلوك الفرد مهما تعددت أشكاله وصوره دوافع تثيره وتوجهه لتحقق هدفه،فكل سلوك وراءه دافع معين يحركه لذلك يمكن تفسير الجريمة بإرجاعها إلى مجموعة من العوامل والدوافع.ونقصد بالدوافع "القوى المحركة التي تبعث النشاط في الكائن الحي،وتحمله على سلوك ما"،بمعنى اخر هي مجموعة المؤثرات التي تحرك الفرد على نحو ما.بحيث تدفع السلوك الإنساني إلى طريق الجريمة وهذا يعني أنه لا يمكن إرجاع الجريمة إلى عامل معين أو دافع محدد،فالنشاط الاجرامي يعود إلى تضافر مجموعة من العوامل والدوافع فالجريمة هي نتيجة لتفاعل عدة عوامل ودوافع وهذا ماسنحاول التركيز عليه في دراستنا وذلك بالتطرق إلى عدة عوامل خارجية متعلقة بالمحيط الاجتماعي ومن بين هذه العوامل نذكر:

المطلب الأول : العوامل الاجتماعية العامة .

العوامل الاجتماعية هي مجموعة الظروف التي تحيط بالشخص منذ مولده وتؤثر على تكوين شخصيته وتوجيه سلوكه. وتحدد تلك الظروف البيئة الاجتماعية للشخص ، وتوصف تلك البيئة بأنها إجرامية إذا ارتبطت العوامل المكونة لها بالسلوك الإجرامي الفردي أو بظاهرة الاجرام برابطة السببية وهي عوامل خارجية تنشأ من البيئة التي يحيا فيها المجرم والبيئة الاجتماعية يمكن تقسيمها إلى عامة وخاصكما تعتبر العوامل الخارجية الوسط المحيط بالفرد كما سبق وأن أشرنا إلى ذلك حتى لحظة ارتكابه الجريمة سواء كان هذا الوسط بشريا أو مكانيا،كما يختلف هذا الوسط الاجتماعي باختلاف موقف الإرادة منه[1].فقد يكون مفروضا أو عرضيا أو مختارا،ولكل وسط علاقة بالفعل الإجرامي وهذا يعني أن العوامل الاجتماعية من أهم العوامل الدافعة للجريمة.فظاهرة الإجرام تشكل وتحدد بناءا على النظام الاجتماعي القائم،حيث أن الظروف الاجتماعية المختلفة الثقافية،الاقتصادية تدفع بالأفراد إلى إتباع سلوك معين،حيث أنه لايوجد فرد يولد وهو مزود بنماذج سلوكية معينة بل إن المجتمع هو الذي يمنح هذه النماذج من خلال التنشئةالاجتماعية من جهة،،وتبنيه لقواعده ومعاييره من جهة أخرى.وبهذا المعنى نجد أن المجتمع يعمل على تحديد المكانة الأدبية لأفراده وكذا طبيعة الأشخاص الذين يجب أن يتعامل معهم كل فرد حسب خصوصيته المتعلقة أساسا بالسن،الجنس،الأصل الجغرافي،المستوى المادي والتعليمي ...وبتعبير آخر فإن المجتمع يدفع بالفرد للاهتمام بسلوك معين دون سلوك أخر سواء أكان سويا أو إجراميا،وبصورة أخرى فإن البيئة الاجتماعية أو الوسط الاجتماعي العام يساهم بدرجة كبيرة في تكوين ظاهرة الإجرام ،

حيث أن سوء التكيف مع هذا الوسط ينتج عنه صراعات يظهر في الكثير من الحالات على شكل انحرافات وسلوكات إجرامية ينبذها المجتمع خاصة إذا علمنا أن وفاق الفرد مع مجتمعه وتكييف

[1]د:فتوح عبد الله الشاذلي ،المرجع السابق،ص266.

سلوكه على نحو يتماشى مع ضوابطه وقيوده ونظمه ليس بالشيء الفطري لأنه شيء مكتسب بالتدرج منذ بدء حياته،

الفرع الأول: تأثير الحرب على هيكل الظاهرة الإجرامية.

نعني بالحروب في هذا المجال ما تقوم به دولة ضد دولة أخرى من أعمال عدائية عسكرية.وقد تواترت الدراسات الإجرامية في مجموعها على إثبات علاقة وثيقة بين الحروب والظاهرة الإجرامية .فالحرب تخلق نوعا من الاضطراب في التنظيم الاجتماعي ، وهذا الاضطراب يؤثر بدوره على حجم الظاهرة الإجرامية ، ويؤدي إلى تغيير مؤقت في هيكلها.

في فترات الحروب يصل الإجرام إلى حالة من زيادة التشبع – على حد تعبير العالم الإيطالي "فري"- فيرتفع معدله بدرجة ملحوظة ، وإن كان الارتفاع يتفاوت حسب المرحلة التي وصلت إليها الحرب.

ففي بداية الأعمال العدائية ، لايحدثارتفاع فوري في معدل الإجرام ،بل على العكس تشير الإحصاءات الجنائية إلى انخفاض ملحوظ في نسبة الجرائم حيث يصل المعدل إلى أقل من المستوى الذي بلغه قبل بدء الحرب ، ويمتدهذا الانخفاض ليشمل تقريبا كافة الجرائم .لكن بعض العلماء ينازع في حقيقة هذا الانخفاض ، ويرى تبعا لذلك أن الإحصاءات الجنائية لاتسجل في بداية الحرب الحجم الحقيقي للإجرام ،وذلك لعدة أسباب أهمها : الاضطراب الذي تحدثه الحرب في أجهزة البوليس القضائي والعدالة.وهواضطراب يرجع إلى حالة التعبئة العامة التي تصرف كل أجهزة الدولة نحو مشاكل الحرب،فيقل اهتمامها بملاحقة عدد كبير من المجرمين.يضاف إلى ذلك تعبئة عدد من المجرمين الذين يتحول نشاطهم الااجتماعيإلى المجال العسكري ، ومن ثم لا يظهر في الإحصاءات الجنائية العادية.

كما يسود الاعتقاد بأن للحرب أثرا مباشرا على ظاهرة الاجرام وهذا الأثر له شقان : شق ايجابي وشق سلبي :

1 – الشق الايجابي :تدل الاحصائيات التي أجريت في كثير من الدول على أن نسبة اجرام الأحداث تميل إلى الارتفاع في أوقات الحروب ويفسر البعض ذلك بانتقال عدوى العنف اليهم من العسكريين ،

ومن الشق الايجابي أيضا ارتفاع نسبة اجرام النساء خلال فترة الحرب ، لأن المرأة تقوم في ذلك الوقت بدور اجتماعي يتساوى مع دور الرجل وتحتك بالجمهور وتعالج مشكلات الحياة والظروف الاقتصادية فترتفع نسبة اجرامها .

2 – الشق السلبي :يستدل من الاحصاءات التي أجريت في بعض الدول على أنه في حالة الحرب تنخفض نسبة اجرام الذكور البالغين . ويفسر ذلك بانشغالهم في التجنيد أو التطوع للحرب فميولهم الاجرامية للقتل والسرقة تنصرف إلى القوات المعادية ، ويفسر الآخرون هذه الظاهرة بأن الحرب يتولد عنها انفعال عاطفي تتحول في ظله كثير من الرغبات والدوافع الاجرامية إلى ميول وطنية تستهدف مصلحة الوطن خصوصا اذا كانت الحرب لتحقيق مثل عليا يتوق الشعب إلى تحقيقها كحروب الاستقلال ويعبر عن ذلك بالتأثير الأدبي للحرب وقد يبدو هذا التفسير قريبا إلى الصواب إلى أن الأعمال الحربية في نفس الوقت تولد في النفوس قدرا كبيرا من الكراهية للأعداء والرغبة في الانتقام منهم [1].

ومع ذلك يرى بعض الباحثين أن انخفاض معدل الإجرام في بداية الحرب يعد ظاهرة حقيقية ، تفسرها أسباب متعددة منها:الحماس الوطني الذي يلف كل طوائف الشعب بما فيهم المجرمين والمعتادين على الإجرام ، فيخلق لديهم شعورا بوجوب احترام النظام القانوني كمظهر من مظاهر الوطنية ووسيلة لدعم المجهود الحربي للدولة في مواجهة العدو .

كما أن حالة التعبئة العامة التي تفرضها الحرب تؤدي إلى سحب أغلبية الشبان إلى ميدان القتال وهؤلاء نسبة الإجرام لديهم أكثر ارتفاعا منها لدى غيرهم من أفراد الشعب.
وفي أثناء فترة الحرب،وبعد مدة قصيرة من بدء الأعمال العدائية يبدأ معدل الإجرام في الارتفاع التدريجي ليصل إلى ذروته سواء قبل نهاية الحرب أو مع نهايتها أو في الفترة التالية لها مباشرة.ويمكن تفسير هذا الارتفاع بهبوط الحماس الذي شغل المجرمين عن التفكير في الإجرام، وبالمشاكل والأزمات التي تخلقها الحرب،لاسيما إذا كان أمدها قد طال.
وعندما تضع الحرب أوزارها،تتميز فترة ما بعد الحرب بارتفاع في معدل الإجرام،وهو ارتفاع تدريجي بطيء تزداد سرعته على أي حال لدى الطرف المهزوم عنها لدى الطرف الذي كسب الحرب ويفسر هذا بما تخلقه فترة ما بعد الحرب من ضيق اقتصادي وانهيار نقدي،ويرى بعض الباحثين أن الحربيمكن أن تؤخر هذا الارتفاع ليظهر في أجيال تالية فقد لوحظ ان الأجيال التي ولدت أثناء الحرب العالمية الثانية في انجلترا ارتفع معدل إجرامها فيما بعد عن معدل إجرام غيرها من الأجيال.ويفسر ارتفاع معدل الإجرام بانتهاء الحرب بما يترتب على انتهاءها من عودة المجندين الى المجتمع،وهم من الشبان الذكور الذين يرتفع معدل الإجرام لديهم في العادة،كما أن أهوال الحرب وما عانوه خلالها يترك أثر بالغا فيهم قد يدفع بعضهم إلى طريق الإجرام لاسيما إذا عجز عن الانتظام من

[1]د:أسحاق ابراهيم منصور،علم الإجرام والعقاب،ديوان المطبوعات الجامعية،بنعكنون،الجزائر،الطبعة الثانية،1991،ص94.

جديد في تيار الحياة [1]
ويشير بعض الباحثين إلى أن الحرب النووية يتخذ تأثيرها صورة أكثر حدة من تأثير الحروب التقليدية وقد استند الأستاذ "بناتل" على ما حدث في هيروشيما،بعد قدفها بالقنبلة الذرية ليؤكد أ، الحرب النووية أبلغ تأثيرا على ظاهرة الإجرام من الحرب التقليدية.فأدى ذلك إلى ارتفاع هائل في حجم الإجرام لم يسبق له مثيل في تاريخ المدينة كما لوحظ استعمال مختلف الوسائل وأبشعها في ارتكاب الجرائم من أشخاص لم يكن في ماضي حياتهم ما يوحي بأنهم قد ينحرفون إلى طريق الجريمة.فمن ناحية أخرى لاتؤدي الحرب فقط إلى ارتفاع في حجم الظاهرة الإجرامية ، بل أنها تعدلكذلك بصفة مؤقتة في الهيكل العام للإجرام وذلك من عدة وجوه:
تحدث الحرب تعديلا في توزيع الجرائم على الطوائف المعتادة ، إذ أنها تؤذي إلى نشأة أو إلى الزيادة الملحوظة في طائفة الجرائم العسكرية ، مثل العصيان والهرب من الخدمة في صوره المختلفة إلى غير ذلك من الجرائم .كذلك تزداد جرائم الاعتداء على الأموال ، لاسيما السرقة التي يدفع إليها اضطراب الأحوالالاقتصادية للبلاد أثناء الحرب مما يحول دون الإشباع المشروع للاحتجاجات الأساسية لفئة كبيرة من الأفراد . وقد تؤدي الحرب إلى ارتكاب بعض الجرائم التي لم يكن لها محل في وقت السلم ، ومن ذلك جرائم التموين وتهريب النقد والإخلال بقواعد التصدير والاستيراد .
وتخلق الحرب الظروف المهيئةلارتكاب بعض الجرائم ، مثل جرائم الخيانة و التعامل مع دولة معادية والتجسس ، إلى غير ذلك من الجرائم التي تمثل استغلالا سيئا لظروف الوطن في حالة الحرب ، وتدفع إليها الرغبة في الكسب السريع على حساب مصلحة الوطن واستقلاله .ومن ناحية أخرى تحدث الحرب تعديلا في طوائف المجرمين ، فيزداد حجم مساهمة الأحداث والنساء وكبار السن في ظاهرة الإجرام ، فالمرأة تضطر أثناء الحرب إلى مواجهة مشاكل الحياة بنفسها لغياب الرجل ، مما يعرضها إلى ارتكاب بعض الجرائم ، التي كان يغنيها عنها الرجل في وقت السلم [2].

زيادة على ذلك هناك آثارغير مباشرة للحرب تؤثر على الظاهرة الإجرامية بشكل ملحوظ ولاسيما في الفترة التي تعقب الحرب نظرا لما تحدثه الحرب من تغيير في الأوضاع الاقتصادية للمجتمع على النحو التالي :

[1]د:فتوح عبد الله الشادلي،المرجع السابق،ص268.

[2]-د:فتوح عبد الله شاذلي ، نفس المرجع ،ص270.

أ-نقص الثروات : فالحرب تؤدي حتما إلى إنقاص الثروة والإنتاج وتجعل المجتمع أفقر مما كان عليه ، ويرجع ذلك إلى تخريب المشآة والأموال نتيجة العمليات الحربية كما يرجع إلى توقف الإنتاج المدني خلال فترة الحرب .

ب-زيادة الأعباء : كما أنه من الناحية المالية فإن تكاليف الحرب وأعباءه كلها تقع على عاتق الشعب وحده فهو الذي يتكلف بدفاع على مدى طويل إذ تضطر الدولة إلى اصدار سندات بقروض طويلة الأجل يلتزم المواطنون والمصارف الوطنية بشرائها كما تضطر الحكومة إلى زيادة نسبة الضرائب سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة ، ولهذه الإجراءات رد فعل على التقلبات الاقتصادية التي تقترن بحالة الحرب فترتفع نسبة الإجرام بطريقة غير مباشرة على النحو الذي أوضحناه عند الحديث عن التقلبات الاقتصادية [1].

والثورات التي نعنيها في هذا المجال هي الثورات الاجتماعية التقليدية التي حدثت في القرن التاسع عشر في أوروبا باسم الحرية والديمقراطية ضد الأنظمة الاستبدادية ، أو في القرن العشرين في بعض الدول الأخرى.

فهذه الثورات أحدثت تعديلا في ظاهرة الإجرام ، ومع ذلك فإن هذه التعديلات لا تتماثل مع تلك التي نتجت عن الحروب . فمن حيث حجم الإجرام، يحدث بالفعل ارتفاع في حجم الإجرام العام،لكن لم يحدث في بداية الثورات ذلك الانخفاض الذي لاحظناه في بداية الحروب ، هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى ، نجد أن الإحصاءات الجنائية لا تسجل الارتفاع الحاصل في حجم الإجرام إلا في فترة متأخرة عن بداية الثورات، وهو مايحدث بعض فترة قد تطول أو تقصر من بداية الثورة . ومن ناحية أخيرة نجد أن معدل الإجرام لا يصل إلى أقصى حد له إلا بعد نجاح أو فشل الحركة الثورية ، ففي هذه الفترة تبدأ تصفية الحسابات النهائية حيث تستقر الأوضاع لفريق أو لآخر[2] .أما من حيث هيكل الإجرام ، فإن الجرائم التي ترتفع معدلات ارتكابها بسبب الثورة ليست هي ذاتها التي تزيد معدلاتها بسبب الحرب .

ففي الثورات ترتفع نسبة الجرائم السياسية والجرائم التي ترتكب بواسطة الصحف ، كما ترتفع معدلات ارتكاب العصيان والتمرد وأفعال العنف ضد الموظفين ورجال السلطة العامة ، بالإضافة إلى جرائم الاعتداء على السلامة البدنية للأفراد العاديين . وتحدد الثورات تعديلا في طوائف المجرمين ،

[1] د :أسحق ابراهيم منصور،علم الإجرام وعلم العقاب،المرجع السابق،ص95

[2] د :فتوح عبد الله الشاذلى،علم الإجرام العام،المرجعالسابق،ص 271

حيث تزداد مساهمة الشباب في ظاهرة الإجرام ، لكن بالإضافة إلى الثورات الاجتماعية يوجد في الوقت الحاضر حركات ثورية وحروب أهلية حلت محل تلك الثورات كوسيلة لغزو السلطة والوصول إليها . وتؤدي هذه الحركات إلى نماذج مختلفة من الظواهر الإجرامية ، منها الالتجاء إلى الإرهاب عن طريق الاغتيالاتوالاعتداءات المسلحة على المصالح العامة والمباني الحكومية ، بهدف القضاء على المنافسين أو إشاعة الرعب بين السكان ، ومنها خطف الشخصيات العامة واغتيالها . بالإشارة إلى الحروب الأهلية الداخلية التي تؤثر على ظاهرة الإجرام سواء بزيادة حجم الظاهرة أو بتغيير في توزيع نوعيات الجرائم وطوائف المجرمين [1].

الفرع الثاني: التنظيم الاجتماعي و علاقته بالإجرام

التنظيم عبارة عن سلوك اجتماعي موجه نحو أهداف محددة،والتنظيمات هي مجموعات عملية تسعى وراء أهداف خاصة،وبهذا المعنى يختلف التنظيم الاجتماعي ويتفاوت تفاوتا شديدا من ثقافة لأخرى،ويدل هذا التفاوت على أن الصور المختلفة للحياة الاجتماعية الإنسانية مكتسبة وليست فطرية ،فالإنسان دائما يشبع حاجاته ضمن إطار التنظيم الاجتماعي ويعتبر هذا الأخير كمصطلح سوسيولوجي يشير إلى كل الأساليب والطرق التي تضفي طابعا نظاميا على السلوك الإنساني ،وهذا الإنتظام يرجع إلى البيئة الاجتماعية المحيطة بأعضاء المجتمع والضوابط الموجهة للسلوك.والتنظيم بمعناه العام وحدة اجتماعية أو جماعة يرتبط أعضاؤها فيما بينهم بشبكة علاقات تنظمها مجموعة محددة من القيم والمعايير الاجتماعيةوبعبارة أخرى يشير إلى الأساليب التي تضمن انتظام السلوك بالشكل الذي يمكن ملاحظته،ويتوقف ذلك على الظروف الاجتماعية التي يعيشها الأفراد. فكرة التنظيم الاجتماعي فكرة معقدة ولها جوانب متعددة كانت محل اعتبار من علماء الإجرام نظرا للعلاقة الخاصة بينها وبين ظاهرة الإجرام،لاسيما في المجتمعات الغربية. ومن أهم جوانب التنظيم الاجتماعي نشير إلى حياة الريف والحظر في علاقتها بظاهرة الإجرام[2]

أولا:تباين إجرام الريف والحظر من حيث الكم: عنى علماء الإجرام بدراسة ظاهرة الإجرام في المدينة وبمقارنتها بالإجرام في القرية منذ زمن طويل وبدأت دراسة هذه الظاهرة في القرن التاسع

[1]د : فتوح عبد الله الشادلى،المرجع السابق،ص272

[2]د:فتوح عبد الله الشادلي،المرجع السابق،ص273

عشر، كما يعد هذا التباين حقيقة واقعية ملموسة غير متنازع فيها وقد لوحظ ذلك من طرف علماء علم الإجرام أمثال "الاكساني" و "بيناتيل" منذ زمن بعيد.وأثبتت الإحصائيات التي أجريت في فرنسا أن سكان المدن وهم يكونون 30 بالمئة من مجموع السكان بالدولة يرتكبون من الجرائم عددا يكاد يكون متساويا مع عدد الإجرام التي يرتكبها سكان القرية الذين يمثلون 70 بالمئة من سكان البلاد[1].كما أن الاحصائيات التي أجريت في ألمانيا قد ثبت منها أن في العواصم والمدن التي يزيد عدد السكان فيها عن 20000 نسمة تكون نسبة الاجرام فيها 13 بالمئة في حين أن نسبة الاجرام في القرية والأحياء الريفية لا تتجاوز 9 بالمئة تقريبا.كما دلت مختلف الإحصائيات الجنائية المتعلقة بالجزائر الصادرة عن المصالح المختصة عبر سنوات مختلفة. فحسب الإحصائيات المسجلة من طرف مصالح أمن ولاية الجزائرتبين لنا نسبة الإجرام في ولاية الجزائر وهي كالتالي :ففي 2004 إلى غاية 2008 تم تسجيل 11510 متعاطللمخدراتوهم من فئة القصر أو الراشدين من كلا الجنسين.

وفي عام 2009 تم تسجيل 39412 جريمة ، إذ تمثل ما نسبته 43،29 بالمئة من القضايا المسجلة على المستوى الوطني التي بلغت في نفس السنة حوالي 133898 قضية وأن الجرائم بوجه عام ترتفع نسبتها في المدن وهذا في جمهورية مصر العربية عن نسبتها في القرى إلا أن نوعية الجرائم وأساليب ارتكابها تختلف في الحالتين حيث ترتكب جرائم القتل في الريف باستخدام الأسلحة البيضاء أو العصى أو بنادق الصيد ، بينما ترتكب في المدن بالأسلحة النارية الصغيرة وأن جرائم قتل الأطفال تكثر في الريف عن المدن لعدم توافر وسائل الاجهاض الطبية أو العلمية المتقدمة.

ارتفاع نسبة الإجرام في المدن مقارنة بنسبة الإجرام في الريف من الأمور التي لاحظها الباحثون منذ وقت بعيد فإن كل المؤشرات الإحصائية تتفق على تأكيد هذا التفاوت ، ولا يختلف الأمر منذ نهاية الحرب العالمية الثانية حتى وقتنا الحاضر.ففي كل هذه الفترات هناك حقيقة مؤكدة لاينازع فيها أحد من الباحثين هي أن المدن تتفوق على الريف في مجال حجم الإجرام .

وقد تعددت تفسيرات الباحثين لظاهرة تفوق المدن على الريف في مجال كم الإجرام.فالتفسير التقليدي لهذه الظاهرة يركز على اختلاف ظروف الحياة بين المدن والقرى.فالأسرة في الريف تبدو أكثر تماسكا وتضامنا من الأسرة في المدينة.والأسرة الريفية تمارس رقابة مباشرة على الأطفال،كما يراقب الأفراد بعضهم بعضا في سلوكهم ، وهو مايقلل من فرص الإجرام ويختلف الأمرفي المدينة

[1]د:أسحق ابراهيم منصور،المرجع السابق،ص73.

حيث تتفكك الأسرة الواحدة ، وتضعف رقابة الوالدين على أطفالهم كما أن مظاهر الإغراء متعددة وتمارس أثرها لاسيما مع ضعف الرقابة .

كما جرت عادة الباحثين على التمييز بين طابع الإجرام في الريف والحضر،والقول بأن إجرام الريف يتسم بالعنف والقوة،مقارنة بإجرام المدن يغلب عليه طابع المكر والدهاء ، والواقع أن تحليل هيكل الظاهرة الإجرامية في الريف والمدن يؤدي في الغالب إلى نتائج متباينة باختلاف المجتمعات.يمكن القول بأن المقارنة التقليدية بين إجرام الريف والحضر من حيث نوعيات الجرائم أسفرت عن وضع نموذج لإجرام الريف يرتبط بظروف الحياة الريفية الخاصة في تلك المجتمعات لذلك نرى تفوق في جرائم الحريق العمد،سرقة الماشية والمحصولات الزراعية،الجرائم الجنسية...

في حين يتميز إجرام الحضر بجرائم الاعتداء على الأموال لاسيما السرقة والنصب،جرائم الاعتداء على الأشخاص وبصفة خاصة أفعال الضرب والجرح إضافة إلى الجرائم الاقتصادية[1].

ثانيا:تباين إجرام الريف عن الحضر من حيث النوع:

لقد عنى علماء الإجرام كثيرا من دراسة هذه الظاهرة ، الإحاطة بهذا الموضوع نتناول أهم الجرائم وأكثرها وقوعا بين الريف والمدينة كالجرائم الواقعة على الأشخاص كما سلف وأن ذكرناها والواقعة ضد الأموال والجرائم الواقعة على العرض.

وفيما يخص الجرائم الواقعة على الأشخاص ، يقرر علماء الإجرام على أن هذا النوع من الجرائم تنتشر في الريف بصورة أكبر من المدن ويستثنى من ذلك جرائم العنف ضد الموظفين والتي ترتكب في الحضر بنسب أعلى من الريف [2].

فهذا الفرع من فروع الجرائم ضد الأشخاص يرتد إلى القاعدة الأصلية فتزيد نسبته في المدن وتقل في الريف ، وتبرير ذلك يكمن في المبررات التالية :

[1]د :فتوح عبد الله الشاذلى،المرجع السابق،ص275.
[2]د:مكي دردوس، الموجز في علم الإجرام ،ديوان المطبوعات ،ص 153.

أ- سكان الريف يعتمدون على أنفسهم في حل مشاكلهم :إن طبيعة القرية تؤثر على سلوك القرويين فهم يعملون غالبا في الزراعة ويرتبطون بالأرض اذ أن دخلهم يتوقف على ماتنتجه الأرض ، وذلك الإنتاج يتوقف بدوره على ما يبذلونه من جهد شخصي واجتهاد جسماني ومن شأن هذه المقاومة المستمرة أن ينطبع المزارعون بطابع الخشونة والصلابة ويجعلهم يميلون إلى العنف والاعتماد على أنفسهم في التغلب على الصعوبات ، دون الالتجاء إلى السلطات العامة.ومن هنا تزيد نسبة اجرامهم في التعدي على الأشخاص كلما اعترض شخص ما طريقهم.باختلاف المدن فالحياة والأعمال فيها أقل صعوبة فينطبع على المدينة طابع الرقة.

مستوى التعليم في القرية أقل منه في المدينة: لاشك أن سكان الريف لاينعمون بقدر كبير من التعليم فيعتمدون على قوتهم البدنية وما يحملونه من أدوات للتوصل إلى مايريدون ولايعبأ القروي بمعرفة ماتنص عليه القوانين ،

وبالتالي لايحرص على احترام القانون ، بعكس ساكن المدينة الذي يؤثر استخدام الوسائل القانونية في الحصول على حقوقه لأن مستواه العلمي أو الثقافي يجعله ميالا لاحترام القوانين.

ج – جرائم الاعتداء على الموظفين : يرجع استثناء هذا النوع من الجرائم على الموظفين العموميين من هذه القاعدة إلى أن مرافق الدولة تكثر وتتعدد في المدن الكبرى وتقل في المدن الصغرى وتصل إلى أقل عدد في القرى فكثرة عدد المرافق والموظفين يستتبع تردد الأفراد عليهم لقضاء حوائجهم ومن هنا يتأتى الاحتكاك بهم واستخدام العنف ضدهم.بينما يقل هذا النوع في القرى لانتفاء هذه الأسباب أما فيما يخص الجرائم الواقعة على الأموال كالسرقة والنصب والاحتيال وخيانة الأمانة وإخفاء الأشياء المتحصلة من الجريمة ، فضلا عن الرشوة واختلاس المال وغيرها.فالرأي الغالب في علم الإجرام قد استقر على أن نسبة هذه الجرائم مرتفعة أكثر في المدينة عن الريف [1].

أما بالنسبة لتفسير ازدياد جرائم الاعتداء على الأموال في الحضر عن الريف فقد فسره علماء الإجرام على أساس أوجه المعاملات التجارية في المدن ، إذ أن اختلاف المصالح بين الأفراد في المدن فمن شأنه أن يؤدي إلى زيادة فرص ارتكاب الجرائم التي تنطوي على الطمع في مال الغير ، كما أن فرص ارتكاب السرقات تكثر في المدن حيث تتوافر الأشياء حقيقة الحمل غالية الثمن والتي يسهل اخفاءها ، كما أن توزيع غنائم الجريمة أسهل في المدينة عن الريف حيث توجد أماكن اللهو والتسلية كذلك كثيرا ما تؤدي ظروف الحياة في المدن إلى زيادة حالات التشرد والحرمان بعض

[1]د:أحمد محمد خليفة،أصول علم الإجرام الاجتماعي،دون دار النشر،القاهرة،دون طبعة،1995،ص146.

الأشخاص من الكسب المشروع فيؤدي ذلك إلى ارتكابهم لجرائم المال للحصول على مايرغبون فيه .[1]

وهذه الأنواع من الجرائم تخضع للقاعدة الأصلية اذ أنها ترتفع في المدن عن الريف:فيما يتعلق بجرائم الاختلاس والتزوير والرشوة تدل الاحصائيات على ارتفاع نسبة هذه الجرائم في المدينة والسبب واضح وهو أن مرافق الدولة كما سبق القول قليلة في القرى وكثيرة في المدن .

جرائم السرقة :تقع السرقة في القرية كما تقع في المدينة ، ولكن فرص ارتكابها في المدينة أكبر لأن درجة الثراء فيها أعلى من القرية كما أن البنوك والصناعات تتوافر في المدن فيسهل على العصابات المتخصصة الاستيلاء على مبالغ كبيرة .

كما أن السرقة على حد قول علماء الإجرام عي جريمة الفقر ويشعر بالافتقار إلى المادة أولئك الذين يعيشون في المدن اتعدد مطالب الإنسان فيها .

جرائم النصب وخيانة الأمانة : يقل هذا النوع من الجرائم في القرية لأن المجتمع الريفي متعارف ومرتبط فيما بين أفراده ، كما أن التقاليد بالقرية توجب الوفاء بالوعد هذا من جهة ، كما أن جرائم النصب تتطلب ذكاء من نوع خاص واستعمال طريق احتيالية يصعب على أهل الريف بحكم طبيعتهم وقلى ثقافتهم القيام بها .في حين أن هذه الجرائم تنتشر في المدينة بدرجة أكبر [2].

جرائم العرض:جرائم الاعتداء على العرض الإغراء الجنسي في المدن حيث الملاهي وأماكن الفساد ومظاهر التبرج التي يخلو منها الريف ، كذلك تأخر سن الزواج في المدن بالمقارنة مع الريف مما يدفع ببعض المحرومين من الزواج إلى التردد على علاقة أو التورط في جرائم الاغتصاب في حين يبكر سكان الريف بالزواج مما يجنبهم ارتكاب مثل هذه الجرائم ، كذلك قلة التمسك العائلي في المدينة.

ومع ذلك يمكن أن نلاحظ أن التحولات الكبيرة التي مست الحياة الريفية بكافة جوانبها،وانتقال ثقافة المدينة إلى القرية بسبب تأثير وسائل الإعلام المسموعة والمرئية،وزوال الحواجز القديمة بين المدينة

[1]-د حسن إبراهيم عبيد و د رفاعي سيد سعد أبو حلبة ، مقدمة القانون الجنائي،مبادئ علم الإجرام و العقاب ،دار النهضة العربية ،دون بلد النشر،زدون طبعة ، 1998،ص86.

[2]د:أسحاق ابراهيم منصور،المرجع السابق،ص78.

والقرية في أغلب الدول مما ترتب عليه تقارب في ظروف الحياة.بحيث لم يعد ممكنا في الوقت الحاضر الكلام عن جرائم ريفية بحتة أو عن جرائم تختص بها المدينة دون القرية .ومن ناحية أخرى ظهور فرص جديدة للإجرام داخل الريف في ثوبه الجديد [1] .

الفرع الثالث: الطبقات الاجتماعية .

الطبقات الاجتماعية هي الحال أو المنزلة أو المرتبة والدرجة لعدد من الأشخاص تجمعهم أمور مشتركة . فهي أشكال يمكن أن تتخذها التصورات التي تبنى حول المجتمع ، حول التفاوت والتباعد أي التباينات الاجتماعية الموجودة بالمجتمع المكون من طبقات متنافسة ، تتعارض مع الطبقة الشعبية التي تضم وظائف متباينة ومنفصلة مثل الأنشطة العسكرية والدينية.ظهرت المجتمعات ذات الطبقات المتعددة في العصور القديمة، على سبيل المثال في روما ، وفي المجتمعات المدنية الحديثة مع ظهور البرجوازية . نجد أن مفاهيم الطبقية تعني تنظيم اجتماعي قائم على تقسيم الناس إلى طبقات والتفريق بينها ، على أساس مادي أو اجتماعي أو ثقافي . كما أنها حقائق اجتماعية تقوم في كل مجتمع بالرغم من جميع العبارات والآراء التي تحاول إنكارها . ويبين لنا التاريخ وجود طبقات مختلفة عند جميع الشعوب ، كانت تتعاون في هدوء أحيانا ، وكان يقوم بينها الصراع أحيانا أخرى ، كما كان يحدث بين طبقة الدهماء وطبقة الأشراف في روما القديمة ، وقد دلت بحوث علم وصف الشعوب وهو علم الأجناس البشرية وخصائصها وأخلاقها وتفرقها ، على وجود الطبقات حتى في الشعوب البدائية . وفي الديمقراطيات الحديثة ،وكذا القديمة .ينتخب الناس من يمثلونهم وفقا لمصالح الطبقات .

ويزداد وضوح حقيقة الطبقات في حياتنا الجارية . فالمرء يولد في طبقة معينة ويختلط بأفراد من الطبقة التي ينتمي إليها ، كما أن مصيره يرتبط إلى حد كبير بطبقته، وهناك عوامل تؤثر في تحديد الطبقة الاجتماعية منها : الثروة والمهنة ، ونوع الحياة وهذا عامل يتصل بالمظهر والثقافة والتقاليد في الطبقات العليا من المجتمع .نستطيع أن نميز في كل مجتمع طبقات عليا وطبقات متوسطة وطبقات دنيا ، ولكن الدور الاجتماعي الذي تقوم به كل طبقة وأهميتها الاجتماعية والعلاقات المتبادلة بينها تختلف بشكل واضح باختلاف الزمان والمكان [2].

فالإحصاءات تشير إلى ارتفاع معدل الإجرام نسبيا لدى الطبقات الفقيرة مقارنة بالطبقات الوسطى وطبقة الأغنياء ،لذلك ينبغي التساؤل عن حقيقة ارتباط معدل الإجرام بالطبقات الاجتماعية[1]. سواء

[1]د:فتوح عبد الله شاذلى،المرجع السابق،ص276.
[2]د:فتوح غبد الله الشاذلى،المرجع السابق،ص277.

اعترفت بها الدولة أو لم تعترف بها وسواء أخضعتها أو لم تخضعها لتنظيم القانون. وهي تنشأ عن تغير تلقائي في مستويات المعيشة وأنواع الحياة في المجتمع بسبب الاختلاف .

كما ربط بعض الباحثين فكرة الإجرام بالطبقات الكادحة لاسيما طبقة العمال ، والواقع أنه من الصعب الوصول إلى نتيجة محددة حول توزيع نسبة الإجرام على الفئات الاجتماعية المختلفةبالاستناد إلى الإحصاءات وحدها لاختلاف الأنظمة في تصنيفها للطبقات الاجتماعية والمهنية عند توزيع الجرائم تبعا لمهنة المحكوم عليه فلا توجد طبقة اجتماعية خالية تماما من الإجرام .

وقد أجرى بعض الباحثين دراسات لبيان ما إذا كان هناك اختلاف في معدل الإجرام الحقيقي حسب الطبقات الاجتماعية ، بغية إكمال ماتشير إليه الدراسات التي أجريت عن الإجرام الظاهر الذي تشير إليه أحكام الإدانة فالغالبية العظمى من تلك الدراسات تؤكد عدم وجود تلازم إيجابي بين معدل الإجرام والطبقة الاجتماعية ، وإن كان بعضها قد أشار إلى وجود علاقة بين جسامة الجرائم والطبقة الاجتماعية فقد ظهر أن الجرائم الخطيرة يكثر ارتكابها بصفة خاصة من أفراد ينتمون إلى فئات اجتماعية فقيرة أو متوسطة الحال . لذلك نؤكد ما سبق أن أشرنا إليه من أن الانتماء إلى طبقة اجتماعية معينة ليس في ذاته عاملا من عوامل الإجرام ، لأن سبب الإجرام لا يمكن أن يرجع إلى عامل واحد فحسب هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى ليست علاقة الفقر بالإجرام دائما علاقة مباشرة سلبا . كما أن تأثير الغنى على ظاهرة الإجرام ليس على الدوام تأثير إيجابي . ويعني ذلك أن الفقر لا يدفع بالضرورة إلى الإجرام ، كما أن الغنى لا يعصم صاحبه دوما من الإجرام [1] . ويرى "كوهين" أن سبب الجريمة هو الإحباط في المكانة الاجتماعية لأبناء الطبقات الفقيرة حيث أن ذلك يقود إلى الجريمة والانحراف ويرى أن كل الناس يبحثون عن مكانة اجتماعية وأن الصغار لايستطعون المنافسة من أجل المكانة وخاصة أبناء الطبقات الفقيرة الذين يفتقرون إلى الحوافز المادية والمعنوية وأن المشكلة الأولية التي يعاني منها أبناء الطبقات الفقيرة غالبا ما تكون في المدارس والتي تمثل قيم الطبقات الوسطى والطبقات العليا في المجتمع . حيث يرجع سبب السلوك الجرمي إلى نقص في البناء الاجتماعي كالفقر[1] .

مجمل القول أن الطبقات تختلف وتتنوع تبعا لطبيعة الخدمات التي تؤديها وأنها تندرج في الأهمية بحسب قيمة هذه الخدمات كونها تنشأعن تغيير تلقائي في مستويات المعيشة وأنواع الحياة في المجتمع .

المطلب الثاني : العوامل الاجتماعية الخاصة .

[1]-د:فتوح عبد الله الشاذلى،المرجع السابق،ص278.

لا تكتمل دراسة أسباب الظاهرة الإجرامية إلا بدراسة العوامل الإجرامية ذات الطابع الاجتماعي ، أي تلك العوامل المتعلقة بالبيئة التي يحيا فيها الفرد ، بمعنى آخرالظروف التي تتعلق بشخص معين وتميزه عن غيره وتمارس تأثيرها المباشر عليه في تحديد نوع شخصيته وفي الاتجاه الذي يتخذه سلوكه بحيث لها صلة مباشرة بشخص المجرم ، والظروف الاجتماعية تقتصر على مجموعة من العلاقات التي تنشأ بين الشخص وبين فئات معينة من الناس ويختلط بهم اختلاطا وثيقا وترتبط حياته بحياتهم لفترة من الزمن وتلعب هذه العوامل دورا أساسيا في التنشئة الاجتماعية للفرد لأنها ذات أهمية كبيرة كون أنها تفاعل اجتماعي على أوسع نطاق يجري بين الفرد والمجتمع. ولكون أنها أيضا الوسيلة الأولى التي يلجأ إليها المجتمع لزرع أنماطه الثقافية لتربية الفرد البكر تمهيدا لتشكيل شخصيته الاجتماعية. ويتأثر الفرد في عملية التنشئة الاجتماعية هذه بعدة عوامل اجتماعية وهؤلاء هم أفراد أسرته ومدرسته والأصدقاء والأصحاب الذين يختارهم [1].ولذا سيتم دراسة كل واحدة منها بالتفصيل .

الفرع الأول : الأسرة .

الأسرة هي من أهم العوامل التي تساهم في تكوين شخصية الإنسان وتؤثر في توجيه سلوكه وكذلك تساعده في تحديد مستقبله وهذا كله راجع لكون الإنسان ، إذ يعتبر المجتمع الوحيد الذي يعيش فيه الإنسان في طفولته كما تعتبرالمؤسسة التربوية الأولى التي تتلقى المخلوق البشري وهي الوعاء الذي يشكل داخل شخصية الطفل فرديا أو اجتماعيا والمكان الأنسب الذي تطرح فيه أفكار الآباء والكبار ليحفظها الصغار على مر الأيام فتنشئهم في الحياةوتشمل الأسرة الأب الجد والأم والإخوة والأخوات وللأسرة دور فعال في تحديد تصرفات وسلوك الفرد في المجتمع فدورها قوي وفعال ولذا فإن الدور يبدأ منذ الميلاد فضلا عن البيئة التي يتلقى فيها الفرد تعاليم دينه ويرتبط فيها بأشخاص تجمعه بهم صلة تمتد إلى أعماق نفسه لذلك يكون في استقبال واكتساب كل مايدور أمامه من أحداث وينطبع في مشاعره مايتلقاه من قسوة أو حنان وعناية أو إهمال[2].كذلك فإما أن يتربى الإنسان منذ طفولته على

[1]د:حميدي رجب عطية،علمالإجرام،دار الكتب الوطنية،بنغازيليبيا،دون طبعة،2003،ص184.

[2]د:فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام والعقابالمرجع السابق،ص166

الاستقامة والأخلاق الفاضلة وأما أن يكون على العكس من ذلك فيكون شابا منحرفا متبعا رذيلة لذلك كان للأسرة دور كبير في ميل الحدث أو عزوفه عن السلوك الإجرامي لأن الأسرة هي أول مجتمع يصادفه الإنسان كما قلنا إذن توجد صلة وثيقة بين الأسرة والسلوك الإجرامي .كما أن السلوك الإجرامي قد ينتج عن سبب عائلي واحد أو عدة أسباب عائلية ومن هذه الأسباب التفكك العائلي.

إن الاهتمام بالعوامل الأسرية وعلاقاها بالجريمة امتداد للأفكار التي نظرت للجريمة كظاهرة اجتماعية ، حيث يعد الوسط الاجتماعي الأسري من العوامل الاجتماعية المهمة التي تدفع الفرد لارتكاب الجريمة ، فليس من شك أن وجود الأسرة يعد عاملا من العوامل المهمة للتنشئة الاجتماعية فهذه القواعد تضبط بشكل فاعل السلوك الفردي لصالح المجتمع ، وتبدأ علاقة الأسرة بالأبناء منذ ميلادهم ، حيث تؤكد الدراسات الاجتماعية والنفسية أن تجارب التعلم الأولى للأطفال في التنشئة المبكرة تؤسس أنماط سلوك وعادات وتصورات تتسم بالديمومة والتأثير في استجابات الفرد عند النضج إذ تبدأ علاقة الأسرة مع الأبناء منذ ميلادهم [1].

ولقد قدم العديد من العلماء تعريفات متنوعة لمفهوم الأسرة فقد عرفها البعض بأنها مؤسسة المجتمع الإنساني وهي إحدى أقوى قوى التنشئة الاجتماعية الرئيسية في الحياة ، ويؤكد "اميرجين" بأن هناك عامل يلعب دورا كبيرا في جنوح الأطفال فهي الأسرة ، فجنوح الأحداث يكون أكثر احتمالية للحدوث عند الأطفال من أسر وبيوت مفككة ومتصدعة فوجود التوتر ضمن الأسرة يؤدي إلى الانحراف والتوجه نحو الجريمة .

آثار النموذج العائلي في الإجرام : ليست هناك طريقة علمية لتربية الطفل على نظام مثالي ولكن يحاول الآباء غالبا أن ينشئوا أطفالهم على الطريقة التي أنشئوا هم عليها ، والأطفال عادة في السنين الأولى من أعمارهم يتصرفون كما يتصرف الوالدان وعندما يصلون إلى سن السابعة يبدأ في مرحلة التمييز والفهم ويلتحق بأحد المدارس ويدرك مايعرض عليه على الشاشة وقد يختلف عن نظام أسرته كما يراه أو يسمعه وكل هذا يرجع إلى النمط التربوي الذي يطبق عليه.كما أجرى العلماء العديد من الأبحاث في هذا الميدان واستخلصوا من أعمالهم أن " الإجرام يرجع بالدرجة الأولى لآثار البيئة العائلية وارتباط الإنسان بالنماذج السلوكية في أسرته "ويرى العالم الإنجليزي " بيرث " أن نسبة الإجرام تزداد في أسر الأجداد المجرمين . كذلك أثبتت إحصائيات "شيلدون" أن 87 بالمئة من المجرمين أنشئوا أو تمت تربيتهم في عائلات بعض أفرادها مجرمين " الطفل مجرم لأنه تعلم في

[1] د : سونيا هانيت وجينيفر هيلتز،نمو شخصية الفرد والخبرة الاجتماعية،ترجمةالدكتورقيسالنوري،دارالشؤونالتقافية العامة،بغداد،العراق،1988ص166.

بيئته أن يكون ذلك " ولعل هذا هو السبب الرئيسي في أن نسبة كبيرة من البحوث ومدارس الفكر في علم الإجرام خلال هذا القرن قد اهتمت بالعلاقة بين الحالة الأسرية والجريمة[1].

وفي دراسة أخرى تعتبر الأسرة كخلية أساسية في كيان المجتمع فهي منبت الجماعة ومهد الشخصية التي تدور حولها جميع عناصر تكوينها هذا ما جعلها محا اهتمام العديد من العلماء خاصة علماء الإجرام لما لها من دور فعال في الظاهرة الإجرامية، إذ يقول علماء الإجرام في هذا الصدد الأسرة إذا ما أصابها أي خلل أو انتفى أي مقوم من مقومات الأسرة السوية فإنها حينئذ تهتز ويختل كيانها ، ومن ثم ينعكس ذلك على شخصية الأبناء على سلوكهم وفي الأخير يؤدي ذلك إلى وقوعهم في هوة الإجرام . ونظرا لكثرة تلك الاختلالات المهددة لكيان الأسرة وصعوبة حصرها وجب علينا التعرض فقط إلى بعض أهم الاختلالات فقط وهي كالآتي :

1- غياب أحد الوالدين أو كلاهما لسبب من الأسباب مما يؤدي عادة إلى فقدان الحنان وتوجيه الحماية للطفل، وقد يتولد عن ذلك اضطراب نفسي لدى الطفل وعدم الاستقرار مما يدفع به إلى سلوك سبيل الجريمة، وعن دراسة تمت في الجزائر من طرف "موريس بوروا" على 654 طفل. ينحدر 444 طفل منهم من أسر مرضية بينما ينحدر الباقي من أسر عادية في النهاية لوحظ أن غياب أحد الوالدين هو السبب الأكثر انتشارا عند الأطفال المنحرفين، وفي عام 1998 ، ولاشك أن غياب الوالدين أو إحداهما قد ساهم كثيرا في الرفع من نسبة جنوح الأحداث[2].

2- الجهل بأصول التربية الصحيحة: هو أخطر الاختلالات التي تهدد كيان الأسرة تدفع بأطفالها في المستقبل إلى الإجرام، ومن صور الجهل بأصول التربية استخدام القسوة اتجاه الصبي مما ينجم عن ذلك عدم نسيان الطفل لأخطائه فيؤدي به ذلك في النهاية إلى الشذوذ، أو يجعله لا يتصرف إلا بالعنف لأنه تعود على أن يجد أمامه كل شيء وأن لا يسأل عن أخطائه، كذلك تنشئة الطفل تنشئة سيئة كعدم تعليمه مجموعة من القيم المساعدة على تكوين شخصية سليمة كالتعود على الهزيمة والنصر، وعلى العطاء إلى جانب الأخذ وعلى الترك والتنازل إلى جانب الظفر والكسب، وعلى التغاضي إلى جانب الغلبة، والتسامح إلى جانب الإصرار فإذا لم يترب الطفل على هذه القيم فلا يتمتع بالقدرة الكافية على المقاومة ويكون الصبر عنده معدوما ولا يتحمل أي ضرب من ضروب المكاره حتى لو كان هينا ولذلك إذا اعترضه أحد الناس في أتفه الأمور يتمرد عليه بالعنف من أجل الظفر بكل مايهواه [3].

---

[1]محمد الجوهري،ميادين علم الاجتماع،دار المعارف،القاهرة،1984،ص280

[2]د:فتيحة كركوش،ظاهرةإنحراف الأحداث في الجزائر،ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،د.ط،2011،ص113.

[3]د:فرج صالح الهريش،علمالإجرام،المرجع السابق،ص348.

وقد كشفت دراسة ميدانية تمت في الجزائر بخصوص الجهل بأصول التربية من طرف الباحثة "زينب حميدة بالقادة" على أن 94,44 بالمئة من آباء الجانحين كانوا يستعملون أساليب خاطئة في معاملاتهم لأبنائهم، مع الإشارة إلى أن 50 بالمئة كانوا يستعملون القسوة، في حين أن نسبة 76,67 بالمئة من أمهات الجانحين كن يستعملن هذا الأسلوب في المعاملة، ونسبة 34,45 بالمئة منهن يستعملن أسلوب التأرجح [1].

3- الخصام العائلي: من أخطر أنواع هذا الخصام هو ذلك الخصام الذي يقع بين الزوجين لأسباب مختلفة، كالتباين من حيث المستوى العلمي والثقافي أو من حيث الانطواء والبساطة أو من حيث البخل والاسراف أو من حيث عدم التوافق الجنسي وقد ينجم عن هذا الخصام عواقب وخيمة على أفراد الأسرة كالطلاق، أو هجر الأسرة من طرف الأب أو الانتحار، وقد يصل الأمر إلى قتل أحد الزوجين انتقاما منه مما قد يدفع بأفراد الأسرة إلى الانحراف في طريق الإجرام[1].

كما يسود الاعتقاد بأن التغيرات التي تطرأ على ظروف الأسرة بسبب تصدعها أو بسبب فساد النظام فيها يكون لها أثر هام في اجرام الأبناء، ويقصد بتصدع العائلة تغير ظروفها لانهيار احدى دعائمها ، ولذا يقال بأن الأسرة متصدعة نتيجة لوفاة عائلها ، أو بسبب الطلاق أو التفريق بين الزوجين كما سلف الذكرأو بسبب هجر أحد الزوجين للأسرة . ولقد استقرت أبحاث علماء الإجرام على أن تصدع العائلة يعتبر عاملا مؤثرا في اجرام الأبناء ،وهناك حكمة قديمة تقول : "إذا مات الطير العجوز فسد بيضه" .

وقد أجرى علماء الإجرام عدة احصائيات في هذا الشأن لاستقرار مدى تصدع العائلة على إجرام أبنائها وأسفرت تلك الاحصائيات عن النتائج الآتية :

أ- إن تصدع العائلة ظاهرة تنتشر بنسبة كبيرة في أسر المجرمين الأحداث.

ب- إن التصدع بسبب الطلاق أو التفريق أو الهجرة يكون أثره في اجرام الأبناء أقوى.

ج- في العائلات المتصدعة تكون نسبة الإجرام بين الإناث أكبر من نسبة إجرام الذكور، ويرجع ذلك إلى أن الأنثى تعتمد على أسرتها بنسبة أكبر من الذكور فتنهار مقاومتها للدوافع الاجرامية بمجرد تصدع تلك الأسرة.

---

[1]د:فتيحة كركوش،ظاهرةإنحراف الأحداث في الجزائر،المرجع السابق،ص115.

4- السلوك السيئ للعائلة أو فساد نظام الأسرة:

قد تكون الأسرة متكاملة وغير متصدعة بمعنى أن يكون الأب والأم على قيد الحياة وتكون الرابطة الزوجية قائمة بينهما ويعيشان مع أولادهما ولكن يتسم نظام الأسرة بالفساد مما يضر ضررا بالغا بتربية الأولاد، وبالتالي يعتبر فساد نظام الأسرة عاملا اجراميا له أثر فعال في انحراف الأبناء إلى طريق الجريمة [1].

ومن صور ذلك يكون الوالدين أو أحدهما مجرما أو منحلا خلقيا أو مدمنا على المخدرات أو المسكرات أو مسبوق قضائيا إذ أن الطفل الذي يجد نفسه في عائلة فاسدة فهو معرض كثيرا للانزلاق مع ذويه في خطاياهم ورذائلهم وبالتالي قد يتورط عاجلا أم آجلا في الإجرام مقتديا بأحد والديه أو كلاهما دون أن يساوره أي شعور بالذنب والإثم، وتزداد الحالة خطورة إذا تولى أحد الوالدين أو كلاهما توجيه الطفل إلى اقتراف الرذيلة، مما يؤدي به في آخر المطاف إلى تحوله إلى مجرم محترف، إذ يقول عالم الإجرام "ثافت"بالنسبة لسلوك العائلة بأن : " العائلة هي أول وأهم مدرسة للتدريب على حسن السلوك أو سوء السلوك تبعا لسلوك العائلة ذاتها "[2].

لفساد نظام الأسرة عدة صور منها:عدم مبالاة الآباء بالنظام في الأسرة ، نقص هذا النظام نتيجة للضعف البدني أو الذهني أو الأدبي للآباء،أو نتيجة لانشغال الأم خارج المنزل،قسوة نظام الأسرة وصرامته وما ينشأ عنه من اضطراب نفسي للأبناء،كون بعض أفراد الأسرة مدمنين للخمر أو للمخدرات .

من أجل ذلك كانت للأسرة أهميتها في علم الإجرام،ذلك أن الأسرة لها دور كبير في تكوين الشخصية الإجرامية للحدث . وقد أثبتت أبحاث عديدة أن كل خلل أو اضطراب يعرقل الأسرة عن أداء رسالتها في تربية الأطفال على الوجه الأكمل ، يؤدي غالبا في المستقبل إلى حالات من الانحراف والإجرام . وتمارس أسرة الشخص دورها في تكوين الشخصية الإجرامية للطفل سواء بطريق مباشر أو غير مباشر ، كذلك يؤثر مسكن الأسرة وما يحيط به على السلوك الإجرامي للفرد في مطلع حياته .

الفرع الثاني : مجتمع المدرسة .

المدرسة هي المجتمع الثاني الذي ينضم إليه الطفل بعد مجتمع أسرته الأول الذي عاش فيه حيث أن الوقت الذي يقضيه في المدرسة يأتي في الدرجة الثانية بعد الوقت الذي يقضيه في أسرته .كما يعتبر

[1] د:فوزية عبد الستار،مبادئ علم الإجرام والعقاب،المرجع السابق،ص168.

[2] د:رمسيس بهنام،نظريةالتجريم،المرجع السابق،ص210

مجتمع المدرسة أول مجتمع أجنبي يخرج إليه الطفل بعد الفترة من عمره التي قضاها مع أسرته ، والأسرة تعد بيئة عرضية للطفل إذ يقضي فيها فترة من عمره تنتهي إما بانتهاء سنوات المدرسة وإما بالفشل في الدراسة .وتباشر البيئة المدرسية تأثيرها على تكوين شخصية الفرد فهي إما أن تؤدي للانحراف وقد تعمل على علاج من الانحراف أو تساعده على الوقاية منه فإذا كان المعلم أو الأستاذ غير كفئ أو سيئ الخلق أو غيرمحايد في تعامله مع الأطفال فإن هذا قد يؤدي إلى هرب بعض التلاميذ من المدرسة وقد تعجز المدرسة عن توفير المعاملة الملائمة للتلاميذ من ضعفاء الذكاء فينشأ لديهم الشعور بالنقص وكراهية المدرسة والهرب منها ولهذا فإن الوظيفة الأساسية للمدرسة هي التربية الفعلية ،إلا أنه ينبغي عليها العناية بمشكلات التكيف الاجتماعي لدى التلميذ وذلك عن طريق مواجهة الأسرة، وهنا تقوم المدرسة بمواجهة القيم التي تتعارض مع قيم المجتمع ومن أهداف المدرسة تنمية شخصية التلميذ عن طريق تغيير سلوكه، ودور المدرسة في الوقاية من جنوح الأحداث يختلف من بلد إلى آخر ومن منطقة إلى أخرى داخل البلد الواحد طبقا للظروف السائدة وترجع أهمية المدرسة في الوقاية من الجرائم التي ترتكب من طرف الأحداثإلى كونها أنها أصبحت المكان الذي يمكن فيه اكتشاف الميول الإجرامي وأنه يجب توفر برنامجا دراسيا يتلاءم مع الحاجات المتنوعة لمختلف الأطفال [1].

وللمدرسة دور تهذيبي هام، إذ لا يعد في ذاته من عوامل الإجرام، بل على العكس فإنه يؤدي وظيفة تعليمية وتربوية وتهذيبية خلال ساعات طويلة من اليوم بقضيها الطفل بعيدا عن أسرته.ولاتخفى أهمية الدور التعليمي للمدرسة،إذ عليه يتوقف مستقبل الطفل.ونجاح هذا الدور بمقتضى تأهيل المدرس للقيام به، كما بتطلب تعاونا بين الأسرة والمدرسة. والدور التربوي التهذيبي للمدرسة لايقل في أهميته عن دورها التعليمي والمدرس بقوم بهذا الدور عن طريق تلقين التلاميذ المثل العليا والقيم الأخلاقية، وحرصه على أن يكون في سلوكه نموذجا لتلاميذه إذ هو بتمتع باحترامهم بعد مثلا أعلى لهم .لكل ذلك تعد المدرسة إذا ما أحسنت أداء وظيفتها التعليمية والتهذيبية عاملا بقي الطفل من الانحراف والإجرام والعكس صحيح، فغياب الدور الطبيعي للمدرسة بمكن أن يكون من عوامل انحراف الصغير وإجرامه .

وللفشل في الدراسة آثار خطيرة على نفسية الطفل وعلى سلوكه، والفشل في الدراسة بعني عدم تكيف بعض التلاميذ مع مجتمع المدرسة مما يدفعهم إلى محاولة الهروب منهم، والهروب من المدرسة بعني

[1]د:مكي دردوس،الموجز في علم الإجرام،ديوان المطبوعات الجامعية،2006،ص205.

قضاء التلميذ لوقته المحدد داخل قاعات الدرس، وهو عندئذ قد يضطر إلى ايجاد بدائل للمدرسة يقضي فيها هذا الوقت، فيلجأ إلى الشوارع فيكتسب منها عوامل الانحراف والإجرام [1].

تعتبر المدرسة مصنع، بعد للمجتمع عناصره البشرية المدربة على أداء أدوارها الاجتماعية لخدمة أهدافه وغاياته، لذلك فهب ترتبط بأكثر من مؤسسة اجتماعية واحدة . وتسهر على إدارة أعمال هذه المؤسسة وواجبات المدرس وتنظيم وظائف التعليم من جميع جوانبه فهذا هو المقصود بالمؤسسة التربوية التي لا غنى لعملية التربية والتعليم عنها ، لأنها تنظم وظائفها وتنسق أعمالها وتحدد طبيعة علاقاتها بمؤسسات الأخرى...كما تسهم كذلك المدرسة في تحميل بعض المسؤولية في عملية تنشئة الفرد وإعداده لمواجهة الحياة . وفي حالة فشل المدرسة في تحقيق الأهداف المنوطة بها، ينقلب دورها الإيجابي إلى الدور السلبي الذي يتمثل في خلق العوامل المؤدية إلى الانحراف[2].مثال على ذلك مايلي :

1- القدوة المنحرفة : معناها إذا كانت شخصية المدرس مشوبة بعلل خلقية أو انحرافات سلوكية أن يكون عصبيا أو حاد المزاج أو متسلطا أو مدمنا على الخمور أو المخدرات أو سيئ السمعة أو متشددا أو أن معاملته لتلاميذه معاملة خاطئة تتسم بالإفراط في القسوة وتوقيع عقوبات عشوائية بدنية أو الاستهزاء بكرامة وشرف التلاميذ كأن يتحرش بهم جنسيا أو التعامل مع التلاميذ باللين أو التسامح.

2- الإدارة المختلة : كأن تكون الإدارة متهاونة في أداء التزاماتها المتمثلة في السهر والإشراف على أداء المدرسين لمهامهم التعليمية والتربوية بكفاءة، أو الرقابة المستمرة للتلاميذ والتأكد من انتظام دوامهم والتزامهم بالنظام الداخلي للمدرسة ، وتشخيص المنحرفين من التلاميذ والسعي لإصلاحهم وإقصاء من يتعذر اصلاحه حفاظا على سمعة المدرسة . وعدم تكريم وتحفيز التلاميذ النجباء . مما يجعل المدرسة تعيش في فوضة عارمة بالتالي استهزاء التلاميذ بأهمية التعليم وعند الإفاقة من طيش الشباب يكون الأوان قد فات .

3- الشعور بالنقص لسبب من الأسباب كالطفل الذي يعاني من أي نقص أو شذوذ بدني بما في ذلك العيوب الوظيفية كالنطق والحركة . بالتالي يجد صعوبة في مواجهة الحياة على قدر المساواة مع الآخرين لما يتعرضون له من السخرية بين الحين والآخر .

4- الإخفاق الدراسي الذي ينعكس على الحالة النفسية للطفل مما يدفعه إلى إطلاق العنان للنزاعات الفردية والعدوانية بقصد التعويض عن عدم التوفيق الذي يسود حياته المدرسية .

[1]-د:فتيحةكركوش،ظاهرةإنحراف الأحداث في الجزائر،مرجع سابق،ص51.

5- التسرب المدرسي : ففي الجزائر هناك نسبة حوالي 20 بالمئة من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 6 إلى 18 سنة يوجدون خارج المدرسة أكثر من 1,8 مليون وتمس الشباب بصفة تصاعدية مع ارتفاع هام في السنة التاسعة أساسي ونهاية الطور الثانوي بنحو 60 بالمئة من الشباب [1].

6- الصحبة السيئة داخل المدرسة خاصة بالنسبة للتلاميذ الذين يميلون إلى صحبة رفاق السوء يتصرفون مثلهم كالتشويش على الزملاء وإثارة البلبلة داخل القسم أو إتلاف أجهزة المدرسة أو الاعتداء على الزملاء وينتج عن ماسبق ذكره ارتفاع نسبة الاخفاق المدرسي الذي تقابله ارتفاع نسبة التسرب المدرسي ،إما بالهروب من المدرسة أو الإقصاء من طرف إدارة المدرسة بصفة نهائية وفي الأخير يكون مصير العديد من التلاميذ هو الشارع الذي لا يرحم ، هذا مايفسر النسب العالية من جنوح الأحداث .

والفشل في الدراسة له دلالة اجتماعية ، إذ هو يشير إلى ضعف شخصية الطفل وعدم قدرته على الخضوع للضوابط الاجتماعية ، هذا فضلا عما ينبئ عنه هذا الفشل من احتمال وجود أسباب داخلية سيئة قد تقود إذا لم يعجل بعلاجها إلى الإجرام فيما بعد . يضاف إلى ذلك أن الفشل الدراسي قد يولد لدى الطفل عقدا نفسية خطيرة، قوامها الشعور بالظلم والحقد على المجتمع الذي يعده مسؤولا عن هذا الفشل وهي عقد تتبلور في صورة عداء للمجتمع كله يقود صاحبه إلى السلوك اللااجتماعي .وإذا اقترن الفشل الدراسي بإخفاق الطفل في تعلم حرفة معينة فإن معنى ذلك انسداد أبواب الرزق أمامه في المستقبل وإصابته باليأس والإحباط والتمرد على النظام الاجتماعي والفاشل في دراسته وفي تدريبه المهني يتعرض أكثر من غيره للبطالة ولغيرها من العوامل الاجراميةذات الطابع الاقتصادي ، لذلك يتعود التلميذ الفاشل منذ البداية على الحياة على هامش قواعد الضبط الاجتماعي ، كما يحاول التملص من الأنماط المعتادة للسلوك السوي . ويعني هذا في النهاية أن فشل التعليم والتهذيب يقترن بالتدريب على اللاإجتماعية التي تعد بداية طريق الإجرام .والفشل الدراسي كما قلنا قد يستتبع دخول الحدث في مرحلة الاعداد المهني، ويجب أن تتعاون الأسرة وتتكاتف مع المدرسة حول تربية الطفل وتعليمه وتهذيبه وإبعاده عن السلوك السيئ ، فالجانب الدراسي في حياة الحدث يجب أن يكون موضع اهتمام من أسرته ومعلميه على حد سواء .

[1] _عن المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي،لجنة هيئة السكن والحاجات الاجتماعية،مشروع التقرير حول حماية الشبيبة وجنوح الأحداث،ماي2003،ص43.

يتضح من ذلك أن هناك صلة بين المدرسة وبين السلوك الإجرامي في حالة عدم الاهتمام بالطالب وعدم مراقبته ومحاسبته [1].

الفرع الثالث : بيئة الأصدقاء .

الصداقة تعني مجموعة من الرفاق يتفقون في ميولهم ويتقاربون في أعمارهم يقضي بعضهم مع البعض الآخر أوقات فراغهم ويشاركونهم أفراحهم وأحزانهم ، لا شك أنه يوجد تأثير متبادل بين هؤلاء الأصدقاء فكل منهم يؤثر على شخصية الآخر يكون التأثير إيجابي إذا كان الأصدقاء يتحلون بالأخلاق الفاضلة والسيرة الطيبة ويكون تأثير الأصدقاء سلبي إذا كانوا يمارسون نشاط غير مشروع أو يقومون بأعمال سيئة .و يختارالإنسان أصدقاءه من جيران الحي الذي يقيم فيه أو من زملائه في المدرسة وتلعب كل من الأسرة والمدرسة دورا كبيرا في تحديد هذا الاختبار والإنسان في اختياره لأصدقائه يفضل المجموعة التي تتقارب معه في السن وتتفق مع في الاتجاهات، ووجود الشخص بين جماعة الأصدقاء يحدث تأثيرا متبادلا فكل منهم يؤثر في تكوين شخصية الآخر بدرجات تتفاوت حسب مقدرة كل منهم في الإقناع وقوة الشخصية، فإذا سادت الجماعة مبادئ وتقاليد سليمة انعكس ذلك على سلوكهم وغرائزهم فيصدر عنهم السلوك السليم .أما إذا كانت ظروفهم سيئة داخل مجتمعات الأسرة والمدرسة ولم يتكيفوا مع هذه المجتمعات تكونت منهم عصابة إجرامية، والسبب في نشأة مثل هذه الجماعات قد يرجع إلى تفكك الأسرة أو فسادها أو سوء المعاملة التي يلقاها الطفل في المدرسة أو الأسرة وقد يكون ضعف المستوى الاقتصادي في الأسرة وضيق المسكن ، وقد يكون الفشل في الدراسة تدفع المرء إلى البحث عن مجتمع آخر يلائم ظروفه أو أحواله فيجد ضالته في مجتمع الأصدقاء الذين تتقارب ظروفهم مع ظروفه، فيحدث الانسجام والتوافق بين طباعهم وينتج التأثير المتبادل بينهم آثاره من حيث عدم التكيف مع المجتمع الكبير غالبا ما يظهر ذلك في صورة الاعتداء على الأموال أو الأشخاص أو الإدمان على الخمور والمخدرات [2].

[1]د:فتوح عبد الله الشاذلى،المرجع السابق،ص294.
[2]د:حميدي رجب عطية، مرجع سابق،ص199

ولهذا يكون تأثير الأصدقاء على الشخص قوي لأن الفرد يأخذ من صفات أصدقاءه الكثير فإذا كانت الصفات إجرامية كانت عكس ذلك فقد تؤدي إلى تقويم سلوكه إلى الأحسن وقد يؤثر الفرد في أصدقاءه، فيقلدون أخلاقه وطباعه .

مجتمع الأصدقاء هو البيئة المختارة للشخص إلى حد كبير، لاسيما بالنسبة للشخص البالغ الذي يتمتع بقدر كبير من الحرية في اصطفاء الأصدقاء الذين يقضي معهم أوقات فراغه . ويلجأ الشخص عادة إلى أصدقاء يتفقون معه في الميول والاتجاهات .ويتغير هؤلاء الأصدقاء تبعا للمرحلة من العمر التي يجتازها الشخص . ويتوقف تأثير الأصدقاء في شخصية الفرد على نوع هؤلاء الأصدقاء وميولهم،فمنهم الصالح ومنهم جليس السوء كما أن منهم من يكون عونا على الخير. لكن تأثير الجماعة على الفرد تأثير مشترك يتحدد بما يسود تلك الجماعة من قيم ومبادئ، فإن كانت جماعة تحترم القانون وتلتزم بأنماط السلوك الاجتماعي وتسودها القيم الفاضلة التي توجه سلوكها إلى النشاط المشروع، كان تأثيرها على الفرد في الغالب تأثيرا حسنا . أما إن كانت من الجماعات التي تحبذ التمرد والثورة على أنماط السلوك الاجتماعي وقواعد الضبط ولاتحترم القانون، فإن تأثيرها على الفرد يكون في الغالب سيئا . فجماعة الأصدقاء يمكن أن يكون لها دور تهذيبي هام على الفرد، كما يمكن أن تكون عاملا يساعده على الانحراف والإجرام [1].

الصحبة السيئة ورفاق السوء تعد من الأسباب الهامة التي تدفع الفرد إلى ارتكاب الأفعال السلوكية الإجرامية اختلاطه وتجاوبه وتفاعله مع رفاق السوء لاسيما رفاق المنطقة السكنية وكذا رفاق المدرسة الأشرار والمنحرفين فالفرد يتأثر بسرعة كبيرة بأصدقائه ورفاقه أكثر من تأثره بوالديه والمدرسة، وتمارس جماعة الرفاق دورا هاما في التنشئة الاجتماعية لأن الأفراد يحاولون الالتزام بتوقعات جماعة الرفاق . وأما الصحبة السيئة ورفاق السوء فإنه يدفعون الفرد نحو الانحراف والجريمة، وتعمل الرفقة السيئة على تعريف الشباب بالعادات السيئة كالإدمان وغيرها من الأمور السيئة التي تجلبها رفقة السوء .

وإن الكثير من الشباب يرتكبون الجرائم تحت ضغط وظروف معينة أو نتيجة لشعورهم بحاجة معينة تدفعهم إلى ارتكاب الجريمة ومن هؤلاء المجرم بالمخالطة الذي يقع ضحية الرفقة السيئة التي تدفعه إلى التقليد في ارتكاب أنماط سلوكية إجرامية .لأنه طالما هناك تواجد لمجموعة من الأفراد في مجتمع ما تنشأ بينهم علاقة تفاعلية وتعاونية هذا التفاعل الايجابي يمكن الفرد من تسخير البيئة المحيطة به للوفاء باحتياجاته والأفراد في مجموعهم يشكلون قوة لأن كل فرد لا يقوى إلا بالآخر.ولا تنفرد عصبة الأصدقاء بتأثيرها على الفرد، بل تساهم في هذا التأثير عوامل تتضافر معها، أهمها سوء

[1] د:فتوح عبد الله الشادلي،المرجع السابق،ص296.

معاملة الأسرة للحدث، وتساهم المعاملة السيئة التي يتلقاها الطفل في المدرسة في توجيهه نحو عصبة الأصدقاء كما يعجل فشله الدراسي بانضمامه إلى عصبة الأصدقاء يجد الشخص نفسه مرتبط عاطفيا بأصدقائه كما يشعر معهم بالراحة النفسية ،ومن ثم تحدث الاستجابة والتجارب بين هؤلاء الأفراد الذين يلجأون في سبيل الحصول على المال إلى صور السلوك غير المشروع، ويتخيرون لقضاء أوقات فراغهم الأماكن التي تقربهم من الإجرام .

لذلك يمكن أن نلمس أهمية العناية بأوقات الفراغ لدى الشباب، لاسيما الطلبة والطالبات خلال الاجازة الصيفية، فمن ذلك شغل أوقات الفراغ بأنشطة تنمي فيهم المواهب والقدرات مما يساعدهم على الإبداع وتعودهم على الحياة الجماعية المشتركة واستغلال أوقاتهم لحاجات تعود بالفائدة لهم [1]

[1]-د:فتوح عبد الله الشاذلى،المرجع السابق،ص299.

الفصل الثانـي

تفسير الظاهرة الإجرامية من الناحية الخارجية

المبحث الأول : العوامل الطبيعية –المناخية-

لقد أثبت البحوث العلمية وجود علاقة بين المتغيرات المناخية والسلوك الإجرامي، حتى أصبح من المستقر أن لكل فصل من فصول السنة نوع معين من الجرائم تظهر فيه أكث من باقي الفصول الأخرى.

مما لاشك فيه أن سلوك الإنسان بوجه عام يتأثر بفعل الظواهر الطبيعية، والجريمة ليست إلا صورة من صور السلوك الإجرامي، إلى حد أن ذهب البعض إلى القول بأنه على المدى الطويل تصبح البيئة الطبيعية هي العامل الوحيد في تحديد سلوك الإنسان لأنها تتحكم في النمو والتطور العضوي للإنسان الذي يترتب عليه تقسيم البشر إلى أجناس مختلفة، كما أنها تحدد التطور الثقافي والحضاري الذي تتميز به المجتمعات الإنسانية.

وتأثير البيئة الطبيعية على الإنسان قد يكون بطريق مباشر أو بطريق غير مباشر فنجد أن المناخ وحالة الطقس واختلاف الفصول له أثر على النفس والأعصاب وبالتالي على السلوك الإنساني عموما وعلى السلوك الإجرامي تبعا.[1]

المطلب الأول: تأثير الظروف الطبيعية على السلوك الإجرامي

توجد صلة وثيقة بين الظواهر الطبيعية والسلوك الإجرامي، ذلك أن الجريمة صورة من صور السلوك الإنساني،وهذا السلوك يتأثر بتلك الظواهر وتأثير الطبيعة على السلوك الإجرامي يكون مباشرا ومن قبيل التأثير المباشر تأثير المناخ والطقس واختلاف الفصول على نشاط الأفراد وجهازهم العصبي وحالتهم النفسية.

الفرع الأول: العلاقة بين المناخ وظاهرة الإجرام

يقصد بالعوامل الطبيعية درجة الحرارة في الجو وحالة الطقس،فتدل العديد من الدراسات التي أجريت في الكثير من الدول على وجود بين أنواع الجرائم ونسبة ارتكابها وبين العوامل المناخية.

وسنوزع دراسة هذا الفرع على موضوعين :

أولا درجة حرارة وبرودة الجو وثانيا حالة الطقس.

أولا: علاقة درجة الحرارة والبرودة بالإجرام.

[1]-د :إسحاق إبراهيم منصور، ،المرجع السابق الذكر،ص67.

يرى البعض باحثي علم الإجرام أمثال "الاكسنيو ALACASSAGNE" ،"ديكستيرDEXTER"،منذ وقت طويل بأن هناك ارتباط وثيق بين درجة حرارة الجو وبين سلوك الإنسان،كما لها أثر على الوظائف الحيوية للإنسان تؤدي إلى تغيير في تبيان وظائف جسمية بشكل يؤثر على سلوكه سواء كان سويا أم غير سوي وقد ذكر "مونتيسكو" في كتابه" روح القوانين " أن نسبة الإجرام تزداد كلما اقتربنا من خط الاستواء ويزداد تعاطي الخمور والإدمان كلما اقتربنا من القطبين.[1]

وفي القرن الماضي لاحظ كتليه "QUETELET"أن جرائم الاعتداء على الأشخاص ترتفع نسبتها في الجو الحار بينما تزداد جرائم الاعتداء على المال في الجو البارد وسميت هذه الفكرة بالقانون الحراري للجريمة وهذا القانون يلقى تأييدا من معظم علماء الإجرام في مختلف دول العالم،إذ أنه ثبت من الإحصاءات التي أجريت في فرنسا أنه في الجزء الشمالي الأكثر برودة في فرنسا كل 100 جريمة من جرائم الاعتداء على المال وأنه في جنوب فرنسا حيث ترتفع درجة الحرارة وجد أن كل 100 جريمة اعتداء على الأشخاص يقابلها 49 جريمة فقط من جرائم الاعتداء على المال وتؤيد هذه الإحصائيات القانون الحراري للجريمة وتتطابق معه،وكذلك الحال في ألمانيا وايطاليا تتطابق الإحصاءات مع هذا القانون.

ويمكن تفسير العلاقة الوثيقة بين درجة الحرارة وظاهرة الإجرام على ضوء الحقائق التالية:

1- الحرارة الزائدة تؤدي إلى الخمول وتعمل على إخماد الحيوية لدى الإنسان بينما البرودة تستحث الحيوية وتضاعفها،ولذا نشاهد أن شعوب البلاد الحارة دائما أقل حيوية ونشاطا وبالتالي أقل إنتاجا وحضارة من شعوب البلاد المعتدلة والباردة. وإن كانت قديما قد قامت في بعض البلاد الحارة حضارات معينة إلا أنها كانت محدودة ولم تتكرر.[2]
2- جرائم الاعتداء على المال يصل أقصى مدى لها في شهور الشتاء وأقل مدى لها في فصل الصيف على أن ذلك ليس بصفة دائمة.[3]

وترتفع نسبتها في الجو البارد لسببين السبب الأول مباشر يتمثل في أن البرودة تنبه النشاط وتزيد الحيوية، والثاني غير مباشر يتمثل في أنه كلما اشتد البرد زادت حاجة الإنسان إلى المأكل والمشرب والمأوى والملابس والأغطية في الفراش وتوفير وسائل الدفء فتلج الحاجة على ضعاف الإرادة فيلجأ وأن إلى الحصول على المال ولو بطريق غير مشروع لسد تلك الحاجات وإشباعها،مع ملاحظة أن جرائم المال لا تزيد نسبتها في

[1]:أكرم نشأت إبراهيم،علم الاجتماع الجنائي،دار الثقافة للنشروالتوزيع،عمان،الطبعة الأولى،2009،ص146.

[2]-د:إسحاق إبراهيم منصور ،المرجع السابق،70.
[3]-د:رؤوف عبيد، ،المرجع السابق،ص158.

البلاد التي يكون جوها حارا على مدار السنة بنفس النسبة في البلاد الباردة في فصل الشتاء إذ أن البلاد الحارة القريبة من خط الاستواء درجة الحرارة فيها لا تنخفض في الشتاء بنسبة كبيرة.

3- جرائم الاعتداء على الأشخاص ترتفع نسبتها في الجو الحار لسببين:

السبب الأول : سبب مباشر يتمثل في أن ارتفاع درجة الحرارة شأنه أن يحرك العواطف ويضاعف الانفعال فيندفع الإنسان مباشرة إلى الاعتداء والعنف.

السبب الثاني:غير مباشر يتمثل في أن ارتفاع درجة الحرارة يلجئ الإنسان إلى قضاء فترات طويلة خارج المساكن فتزداد فرص احتكاكه بالآخرين وارتكاب جرائم الاعتداء على الأشخاص.[1]

ثانيا:علاقة الطقس بالإجرام.

لم تحظى حالة الطقس بدراسات كافية من طرف علماء الإجرام وأشهر الدراسات التي أجريت على حالة الطقس تلك التي قام بها "ديكستر" في أمريكا وقد خلص هذا الأخير من أبحاثه إلى عدة نتائج حاول من خلالها أن يفسر العلاقة بين هذه الظواهر الجوية وبين الظاهرة الإجرامية وأرجع تلك العلاقة إلى تأثير الجو في نفسية المجرم على النحو التالي:

أ:أن نسبة جرائم العنف ترتفع بانخفاض الضغط الجوي، ومعنى ذلك أنه كلما انخفضت درجة الضغط الجوي يعقبه عادة عواصف شديدة فهذه الظاهرة في حد ذاتها تثير النفوس وتزيد الانفعالات العاطفية مما يدفع بسهولة إلى ارتكاب جرائم العنف بمجرد انخفاض الضغط الجوي .

ب:أن عدد جرائم العنف يتناسب تناسبا عكسيا مع درجة الرطوبة ويقصد بذلك أن ارتفاع درجة الرطوبة في الجو يؤدي إلى الخمول وإخماد الحيوية، علما بأن درجة الرطوبة تثير أيضا الرغبة في الاقتتال لأنها تثير الجهاز العصبي ولكن في نفس الوقت تفقد الإنسان حيويته فلا يجد الجهد الذي يمكنه من الاعتداء ولذلك تنخفض نسبة الإجرام

ثالثا: نسبة الإجرام تنخفض في الرياح القوية والساكنة وترتفع باعتدال الريح ومعنى ذلك أنه كلما كانت الريح متوسطة السرعة أي معتدلة، ترتفع نسبة الإجرام وتعليل ذلك أنه في حال اعتدال الريح يكون ثاني أكسيد الكربون في الجو بنسبة عادية فيساعد على حيوية الإنسان،

[1]-د:إسحاق إبراهيم منصور ،المرجع السابق،ص70.

أما في حالتي اشتداد الريح وسكونها التام تتغير نسبة أكسيد الكربون مما يؤدي إلى إخماد الحيوية في الإنسان فتقل قدرته على ارتكاب الجرائم.[1]

لذلك تؤثر الظروف الطبيعية بصفة عامة على السلوك الإنساني لكن الذي يعنينا في هذا المجال هو تأثير المناخ على ظاهرة الإجرام باعتبارها حقيقة لا ينكرها أحد ولا تخالف الواقع.

من أجل ذلك انصبت عناية الباحثين على تتبع الإحصاءات الجنائية في الدولة الواحدة لبيان أثر اختلاف المناخ على ظاهرة الإجرام في مناطق منها تتماثل في ظروفها العامة وتختلف في مناخها زيادة على ذلك قد حضي إجرام الشمال والجنوب في الدولة الواحدة باهتمام الباحثين الأوائل في علم الإجرام.

لذلك سوف نعرض هنا نتائج تلك البحوث العلمية حول تفسير العلاقة بين تقلبات المناخ ونوع الجريمة:

أولا:بالنسبة للإجرام الصيفي : لقد ثبت علميا أن ارتفاع درجة حرارة الجو تؤدي إلى زيادة حرارة الجسد وهذا يؤدي إلى اختراق جزء من الأكسيجين في الدورة الدموية،وبالتالي هروب الدم من معظم الأعضاء خاصة القلب ليتركز في الجلد فيرتفع هرمون الثايروكسين الغدة الدرقية ، مما يترتب عنه زيادة النبض والشعور بالاختناق وسرعة التهيج العصبي ثم الانفعال والاستفزاز لأتفه الأسباب فتكون جرائم العنف ضد الغير(تفسير علمي).[2]

ويصنف علماء الاجتماع تفسيرا جانبيا بقولهم أن ارتفاع درجة الحرارة في الصيف يؤدي إلى تزايد الناس في الشوارع والحدائق العامة فتزداد فرص الاحتكاك فيما بينهم.

ثانيا: بالنسبة للإجرام الشتوي . يرى البعض أن جرائم الأموال تكثر في فصل الشتاء خاصة في حالة البرودة،فعندما تنخفض درجة حرارة الجسم تزداد حاجة الإنسان للدفء حرصا على حياته ولإشباع تلك الحاجة نظرا لأن ليالي الشتاء تكون غير مقمرة بسبب وجود السحب وتكون عادة أطول من فترة النهار،وتتميز كذلك عن ليالي الصيف يخلوها من الناس بسبب البرودة الشديدة من جانب وعدم صلاحية الشوارع للمسير-بسبب الأمطار-من جانب،وما يترتب على ذلك من لجوء الناس إلى النوم المبكر.وتلك هي الظروف التي تشجع البعض إلى ممارسة النشاط الإجرامي.[3]من جرائم السرقة التي تعتبر في القانون الجزائري

[1]د:إسحاق إبراهيم منصور ،المرجع نفسه،ص72.
[2]د:رؤوف عبيد، ،المرجع السابق،ص157.
[3]د:رؤوف عبيد، ،المرجع نفسه،ص157.

من الجرائم المرتكبة ضد الأموال وذلك طبقا للمادة 350 ومايليها من قانون العقوبات الجزائري. [1]

المطلب الثاني : الآراء المفسرة لعلاقة البيئة الطبيعية بظاهرة الإجرام.

اختلف علماء الإجرام حول تفسير الصلة بين المناخ وظاهرة الإجرام،وقد أرجع بعضهم الصلة إلى التأثير المباشر للظروف الطبيعية ،وهو ما يعني وجود صلة مباشرة بين بعض ظواهر الطبيعة والإجرام،لكن البعض لا يسلم بوجود الصلة المباشرة ويرى أن تأثير الظروف الطبيعية على ظاهرة الإجرام هو تأثير غير مباشر يتم إما عن طريق تغيير الظروف الاجتماعية وإما عن طريق التغييرات الفسيولوجية المترتبة على تعاقب فصول السنة.

الفرع الأول:التفسير الطبيعي.

يرى أنصار هذا الاتجاه أن المناخ يؤثر تأثيرا مباشرا على الظاهرة الإجرامية فكل تغيير يطرأ على الظروف الطبيعية المحيطة بالإنسان يؤثر في سلوكه بصفة عامة،وفي السلوك الإجرامي بصفة خاصة.ولا يقتصر ذلك على اختلاف درجة الحرارة ومدى انتشار الضوء،بل يشمل كافة الظروف الطبيعية من رياح وأمطار ورطوبة...

وفيما يتعلق بتفسير العلاقة المباشرة بين درجة الحرارة إلى جانب الطاقة الحرارية الناتجة عن الغذاء،يؤدي إلى زيادة الطاقة الانفعالية للغرائز مما يجعل الإنسان أكثر قابلية للإثارة والاندفاع وأكثر رغبة في إشباع غريزته الجنسية وأكثر استعداد لارتكاب الجرائم منها هتك العرض وغيرها.

في حين يرى "فولدس"أن ارتفاع درجة الحرارة يضعف من قدرة الإنسان على مقاومة دوافعه الغريزية فيندفع إلى ارتكاب جرائم العنف.أما "دكستر" فهو يفسر ازدياد جرائم العنف عند ارتفاع درجة الحرارة،بأن الحرارة المرتفعة تسبب توتر الأعصاب،فيصبح سريع الانفعال بحيث يثيره أبسط حافز فيدفعه إلى ارتكاب جرائم العنف.[2]

ويرد العلماء تأثير ارتفاع الحرارة على حيوية الإنسان إلى وجود فائض من الطاقة لاحاجة للجسم به، وهو فائض ينشأ عن الإسراف في تناول الغذاء الذي يولد للجسم طاقة حرارية

-2من المادة 350 إلى 357 من قانون العقوبات الجزائري.

[2] د:أكرم نشأت إبراهيم،المرجع السابق،ص55.

تزيد عما هو لازم للجسم في موسم الحر الشديد .وهذا الفائض يوزع رغم ذلك على أجهزة الجسم،فيدفعها إلى العمل في سرعة وحدة.

وأخيرا نجد أن تفسير أنصار الاتجاه الطبيعي لزيادة جرائم الأموال في فصل الشتاء بأنها ترجع إلى طول ليالي الشتاء كما وردنا سابقا وشدة ظلامها؛مما يغري اللصوص بارتكاب جرائم السرقة هو تفسير منتقد للأسباب الآتية.

1-أن الظلام لايسهل ارتكاب جرائم السرقة فحسب،بل هو يجعل ارتكاب جرائم أخرى أكثر سهولة مثل جرائم الاعتراض على العرض وجرائم القتل،ومع ذلك لاتبلغ نسبة ارتكاب هذه الجرائم أعلى معدلاتها في فصل الشتاء،بل تكون ذروة جرائم القتل في الصيف وجرائم العرض في الشتاء.

2-أنه إذا كان الظلام يسهل ارتكاب جرائم السرقة فإنه لايسهل تنفيذ غيرها من جرائم الأموال مثل النصب ،والنصب من جرائم الأموال الهامة التي يكثر ارتكابها أثناء النهار وبذلك لا يصدق التفسير الطبيعي بالنسبة لكل جرائم الأموال.

3-أن جميع أنواع السرقة لا تزيد في فصل الشتاء على عكس ما يفترضه منطق التفسير الطبيعي،فالسرقة بالكسر وهي تحتاج إلى وقت أطول ويناسبها لذلك الظلام،هي أكثر صور السرقة يكون أسهل تنفيذا في شهور الصيف من ذلك مثلا سرقة المساكن.[1]

التفسير الاجتماعي أو النظرية الاجتماعيةفاد هذه النظرية أنه ليس هناك أية علاقة مباشرة بين البيئة المناخية والإجرام،وإنما هذه الظاهرة تتأثر ببعض الظواهر الاجتماعية والاقتصادية الناشئة عن تغيرات البيئة المناخية.فازدياد البرد في الشتاء يؤدي إلى زيادة حاجة الأفراد للغداء والكساء والمسكن مما يتطلب توفير المزيد من المال في الوقت الذي تقل فيه الدخول،لتقلص فرص العمل ومجالاته من جراء البرد،فيؤدي كل هذا إلى زيادة عدد الجرائم الواقعة على الأموال كالسرقة مثلا.

وارتفاع درجة الحرارة في الصيف يدفع الناس للخروج من مساكنهم إلى الأماكن العامة مما يؤدي إلى حدوث بعض الخلافات التي قد تتطور إلى مشاجرات فينجم عنها جرائم اعتداءات.[2]

لذلك ينكر أنصار هذا الاتجاه الصلة المباشرة بين المناخ وظاهرة الإجرام ويرون أن المناخ لايباشر تأثيره في الدفع إلى السلوك الإجرامي إلا عن طريق غير مباشر فالتغيرات الجوية تؤثر في ظروف الحياة الاجتماعية بالنسبة للأفراد ،وينعكس كل تغير في هذه الظروف على

[1]-د:فتوح عبد الله الشاذلي،المرجع السابق،ص225.
[2]-د:عوضمحمد،مبادئ علم الإجرام والعقاب،مؤسسة الثقافة الجامعية بالإسكندرية،دون طبعة،1975،ص240.

سلوك الأفراد،ويؤثر بالتبعية في ظاهرة الإجرام.ويعني ذلك أن تغيير المناخ ليس سببا مباشرا في تحديد نوع الإجرام،وإنما كل ماله من دور في هذا المجال يقتصر على تأثيره في الظروف الاجتماعية التي يؤدي تغييرها إلى بعض التأثير في إجرام الأفراد،وقد حاول أنصار هذا الاتجاه تطبيقه لتفسير الصلة بين الحرارة وجرائم الأشخاص من ناحية وبين البرودة وجرائم الأموال من ناحية أخرى.

أما عن زيادة جرائم الاعتداء على الأشخاص كما سبق ورأينا في فصل الصيف فتفسر بزيادة فرص الاحتكاك بين الأفراد بما ينشأ عنه من مشاكل وأما عن زيادة جرائم الأموال في فصل الشتاء ،فقد فسره أنصار الاتجاه الاجتماعي بما يسببه الشتاء من زيادة في مطالب الناس.

-وليس بالإمكان إنكار جانب الصحة في هذا التفسير ومع ذلك فهو تفسير لايصدق بالنسبة لبعض مظاهر الإجرام،سواء بالنسبة لجرائم الأشخاص أو لجرائم الأموال،وبصفة خاصة يعيب هذا التفسير عدة أمور.

1-أن جرائم الأموال لاتزيد كلها في فصل الشتاء بل أن طائفة منها يغلب وقوعها وتزيد نسبتها في فصل الصيف من ذلك سرقة المنازل الخالية.

2-أن التفسير الاجتماعي لا يغطي جرائم الاعتداء على العرض فهذه الجرائم لاشأن لها بالانطلاق في الصيف أو قلة فرص الاحتكاك في الشتاء.وإذا قيل بأن جرائم العرض تعد من جرائم الاعتداء على الأشخاص فإن منطق التفسير الاجتماعي يفترض أنها تبلغ ذروتها في الصيف حيث تزيد فرص الالتقاء بين الأفراد،لكن الإحصاءات الجنائية تكذب هذه النتيجة إذ يبدو منها أن جرائم الاعتداء على العرض تبلغ أعلى معدل لها في فصل الربيع،ثم تميل بعد ذلك إلى الهبوط في أشهر الصيف فهذا فضلا عن أن أخطر جرائم الاعتداء على العرض، مثل الاغتصاب والزنا،لاترتكب حيث يزيد التقاء الناس ببعضهم لأنها تتطلب بطبيعتها أماكن مغلقة.

3-أن تفسير زيادة جرائم الاعتداء على الأموال بازدياد حاجات الناس في فصل الشتاء هو تفسير لا يصلح إلا إذا سلمنا بأساسه.والواقع أن هذا الأساس ذاته محل نظر،فالصيف يخلق لدى بعض الناس احتياجات قد لا تفي مواردهم بها،فيضطرون إلى السرقة أو الاختلاس.

المبحث الثاني: العوامل الثقافية والاقتصادية.

تكمن دراسة هذا المبحث إلى التطرق لمختلف العوامل الثقافية والاقتصادية المؤثرة في انحراف السلوك.

المطلب الأول:لعوامل الثقافية المؤثرة على النشاط الإجرامي.

يقصد بالعوامل الثقافية عنصر المستوى الحضري لكل المجتمعات والمنحصرة في عدة أبعاد منها المستوى التعليمي للفرد،نظرة المجتمع للجريمة،القيم العقائدية أو الدينية وكذا أساليب التقدم العلمي.

كما تعتبر الثقافة الإرث الحقيقي لكل مجتمع،إلا أن التراث يمكن تعديله إما بالإضافة أو الحذف أو التحكم فيها على ضوء مجموعة العوامل الاجتماعية المختلفة فيمكن للشعوب البدائية أو التقليدية أن تتغير ثقافيا بفعل عدة عوامل معينة كالهجرة والاحتكاك الاجتماعي والثقافي،وتتعدد وتتنوع الوظائف التي تؤديها الثقافة للفرد والمجتمع نجملها في إيجاز شديد في النقاط التالية:

-توفر الثقافة للفرد صورة السلوك والتفكير والمشاعر ووسائل إشباع حاجاته البيولوجية والحاجات النفسية كالأمن والحماية كما توفر الثقافة للأفراد تفسيرات جاهزة لطبيعة الكون وأصل الإنسان ودوره في هذا الكون.وهنا يبدو لنا مجال التعاون بين مبحث الشخصية والثقافة،الذي يكمن في مجال التنشئة الاجتماعية والتطبيع.

ويمكن للفرد اكتساب أساليب سلوكية نمطية تتركز على وتيرة واحدة وهذا هو الذي يميز ثقافة عن أخرى ويمكن أساسه تصنيف الثقافة عن أخرى،ويمكن على أساسه تصنيف الثقافة الريفية أو الحضرية.وفي كل مجتمع قواعد تحدد مكانة كل فرد داخل المجتمع.وفي منظور أخر يقصد بالعوامل الثقافية مجموع العوامل المحددة لمستوى التعليم في المجتمع،وكذلك مجموعة العقائد والقيم والتقاليد التي يشترك اعتناقها كل أفراد المجتمع باعتبارها ثمرة لما اكتسبوه من خبرات مما مروا به من تجارب أي بمعنى آخر مجموعة القيم التي يتشكل على أساسها الضمير الفردي والجماعي في المجتمع.أي تلك العوامل التي تشكل الجانب المعنوي الروحاني في كل مجتمع والعوامل الثقافية يتكون من مجموعها الوسط الثقافي أو البيئة الثقافية العامة.[1]

الفرع الأول: الدين.

يقصد بالدين مجموعة من القيم والمبادئ السامية التي أوجدها الله سبحانه وتعالى وأنزلها بالديانات السماوية الثلاثة المسيحية واليهودية والإسلام،باعتبارها أن العقيدة الدينية في المقام

[1]د:محمد نجيب حسني،دروس علم الإجرام والعقاب،دار النهضة العربية،القاهرة،دون طبعة،1988،ص138.

الأول هي علاقة مابين الإنسان وربه فإنه من الصعوبة أن لم يكن من المستحيل إجراء دراسة على أثر هذا الدين في الإجرام،وذلك وفقا لمبدأ الكمال الذي يتميز به الله عز وجل،ووفقا لمنطق الأمور كذلك فإن للدين أثرا واضحا في الإقلال من ظاهرة الإجرام،إلا أنه في بعض الأحيان يترتب عن اعتناقه زيادة عدد الجرائم.

وعليه فدراسة هذا الفرع يقتضي منا الإشارة إلى دور الدين في الحد من معدل الإجرام ونوعه من جهة وعلاقة الدين بارتكاب بعض الجرائم من جهة أخرى،وذلك كالآتي :

-دور الدين في الحد من الظاهرة الإجرامية اهتمت النصوص الشرعية في الإسلام بأسباب الجرائم فدعت إلى تفاديها مثال ذلك ما يلي:

الدعوة إلى الترابط وإقامة علاقات إنسانية واجتماعية طيبة مبنية على المودة والرحمة والتعاون والتعاطف وإشاعة الخير والنهي عن المنكر والأمر بالمعروف.

اجتناب كل السلوكيات السيئة التي من شانها إفساد أو تعكير صفوي تلك الروابط والعلاقات،الكذب والسرقة والظلم وعصيان القوانين والإسراف في إنفاق الأموال أثناء المعاملات فكل هذه الصفات تفسد العلاقات بين الناس فتجعلهم يخافون من بعضهم البعض وإذا حدث ذلك تنافروا فيما بينهم.[1]

وفي منظور أخر يعتبر الدين مجموعة قيم تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتستمد قوتها من مصدر غيبي هو الله الأمر الناهي وإذ أردنا أن نتلمس أثر الدين على ظاهرة الإجرام تبادر إلى الأذهان للوهلة الأولى أن الدين عامل مضاد للإجرام فالدين يقف من الجريمة موقف العداء ينفر منها ويدعو إلى الانصراف عنها باعتبارها صورة من صور الشر الذي يتنافى مع تعاليم الأديان كافة،ومن علماء الاجتماع من اعتبر الابتعاد عن الدين من العوامل التي تساعد على تزايد معدلات الإجرام،فعالم الاجتماع الفرنسي جبرائيل "تارد" ربط بين ترك ممارسة الشعائر الدينية وزيادة الإجرام في نهاية القرن التاسع عشر حيث ظهر اتجاه بين الشباب إلى التخلي عن ممارسة الشعائر الدينية المعنى من ذلك وهو التخلي عن القيم الأخلاقية المستمدة من الدين. [2]

علاقة الدين بالإجرام:من الواضح أن ما ينهي عنه الدين من سلوكيات يتجاوز بكثيرالسلوكات المجرمة في القانون ، كما أن يؤمر به كثيرا أيضا غير أن الدين في قلب المرء وفي كيانه قد تنتابه عوامل معينة تجعل أثره في مكافحة الجريمة منعدما أو ضئيلا هذا إن ذلك يؤدي إلى عمل عكسي فيشجع على الإجرام وقد يحدث ذلك في حالة الجهل بأحكام

[1]-د:أكرم نشأة إبراهيم،المرجع السابق،ص119.
[2]-د:فتوح عبد الله الشاذلي،المرجع السابق،ص322.

الدين مثلا:قد نجد بين الناس من يؤمن بتكاليف الدين ويحرص على أن يصبغ كل سلوكاته بتعاليمه في الأوامر والنواهي ، ولكن جهله بأحكامه قد يوقعه في ارتكاب جرائم دون أن يعلم بأن مايقوم به من محرم ومجرم، فالكثير من المسلمين اليوم يقدمون على التعامل بالربا دون أن يخطر ببالهم السؤال عن حكمه والكثير منهم يقوم بعمليات التزوير والغش وهم يجهلون أنهم يرتكبون جرائم بل قد يصل الأمر ببعضهم إلى ارتكاب جرائم اعتمادا على فهم خاطئ لنصوص الدين. [1]

وفي الأخير نسلم بأن الدين ليس بعامل من عوامل الإجرام كما وصفه البعض وإنما تلك الجرائم الناتجة عن هؤلاء المتعصبين في الدين راجع إلى الفهم السيئ للتعاليم الدينية التي تقوم على المحبة والتسامح والسلام لسنا نرى في تعاليم أي دين من الأديان السماوية تبريرا لتلك الأفعال الإجرامية المتنافية مع مبادئ الدين السالفة الذكر.

الفرع الثاني: التعليم .

جوهر التعليم هو تلقين مجموعة من المعلومات وهو في أبسط صوره تعليم القراءة والكتابة،أي محو الأمية لكن هذا المعنى للتعليم ليس هو وحده المقصود في مجال الدراسات الإجرامية، ففي هذا المجال يقصد بالتعليم فضلا عما تقدم التهذيب أو التربية أي تلقين القيم الاجتماعية والخلقية للتلاميذ، وتعويدهم على النظام والطاعة،وخلق روح التعاون بينهم ولاشك في أهمية التعليم على هذا النحو إذ هو السبيل إلى تربية الفرد وبناء شخصيته وتوجيه سلوكه وتصرفاته في الحياة.[2]

ولقد حظيت دراسة التعليم بمفهومه الواسع بقسط كبير من عناية علماء الإجرام الذين يعرفونه على أنه عملية تلقين الأفراد مبادئ القراءة والكتابة مضافا إلى ذلك التربية والتهذيب أي غرس القيم الاجتماعية في نفوس الأفراد وتنميتها بحيث يمكنها توجيه تفكيرهم وتصرفاتهم.

وقد أدى الاهتمام الشديد بالنسبة لعلماء الإجرام بهذا العامل إلى اختلافهم حول أثر التعليم في الظاهرة الإجرامية مما أدى إلى ظهور ثلاثة اتجاهات كل اتجاه ووجهة نظره الخاص فيما يخص تلك العلاقة.

الاتجاه الأول:أصحاب هذا الاتجاه يرون بأن علاقة التعليم بالإجرام علاقة عكسية سواء من حيث الكم أو النوع ويستدلون ذلك بالقول أن كلما انتشر التعليم انخفضت نسبة الإجرام،إذ يقول الفقيه الايطالي"فيري" "في هذا الصدد إن فتح مدرسة يعادل غلق سجن" ويفسرون

[1]-د:إسحاق إبراهيم منصور،المرجع السابق،ص104.
[2]-د:فتوح عبد الله الشاذلي،المرجع السابق،ص305.

ذلك على أساس أهمية العلم،كون هذا الأخير يهذب النفوس ويعودها على الالتزام بتقاليد المجتمع ونظمه واحترام القوانين السائدة فيه.مما يؤدي إلى انخفاض الإجرام من حيث الكم والنوع.[1]

الاتجاه الثاني:مفاده أن هناك علاقة أصلية بين التعليم ومعدل الإجرام من حيث الكم والنوع،فالتعليم حسب أصحاب هذا الاتجاه هو السبب في ارتفاع معدل الإجرام من حيث الكم والنوع،ويفسرون ذلك على أساس أن التعليم ينمي في الشخص الميل للإجرام لأنه يوسع نطاق الفهم،فكل شخص تتوافر فيه الميول الإجرامية يساعد التعليم على أن تتحول تلك الميول إلى أفعال إجرامية معاقبا عليها قانونا.

الاتجاه الثالث:مفاده عكس ما يراه كلا من الاتجاهين السابقين إذ يرون بأن التعليم لاتربطه أية علاقة مع الظاهرة الإجرامية فهم ينكرون تماما علاقة التعليم بالظاهرة الإجرامية ،

سواء من حيث الكم أو النوع ويفسرون ذلك بالقول أن انتشار التعليم لا يقابله انخفاض محسوس في معدلات الإجرام.[2]

ويمكن تفسير ذلك على أساس أن الإنسان المتعلم لا يقدم على فعل شيء إلا بعد تفكير عميق كما أن للعلم كذلك دورا بارزا في القضاء على الكثير من الخرافات والعادات السيئة التي توقع بأفراد المجتمع في قبضة النصابين والمحتالين،مما قد يترتب عليه إحجام بعض الأشخاص عن اقتراف الجرائم،هذا من جهة، ومن جهة أخرى كثيرا ما يساعد التعليم على الإجرام خاصة إذا صادف لدى الفرد ميولا إجرامية مثال ذلك: فقد يكون للمراكز المرموق الذي يشغله الفرد وطبيعة الوظيفة التي يمارسها دورا في هذا السبيل كالجرائم التي يرتكبها الموظفون العموميون كالرشوة والاختلاس أو تبديد أموال عمومية لتحقيق مصالحهم الشخصية.

الفرع الثالث:وسائل الإعلام .

يقصد بوسائل الإعلام كل الوسائل التي تسمح بالانتشار السريع للأخبار والآراء والأفكار بكل أنواعها وتتمثل أهم هذه الوسائل في الصحافة والإذاعة المسموعة والمرئية،حيث أن لهذه الوسائل دور هام في حياة الأفراد من خلال تثقيفهم وتبادل المعلومات والأفكار وتكوين الرأي العام.لذلك لا يجب الاستهانة بمخاطر تلك الوسائل نظرا لكون أن لها علاقة بالإجرام حسب ما يقوله علماء الإجرام.

[1]-د:محمد محي الدين عوض،علم الإجرام وعلم العقاب،مطبعةمصر،القاهرة،دون طبعة،1971،ص99.
[2]-د:رمسيسبهنام،المرجع السابق،ص150.

تأثير الصحافة في الظاهرة الإجرامية:تلعب الصحافة دورا هاما في المجال الجنائي،سواء في مرحلة أعداد القوانين الجنائية حيث تمارس الحملات الصحفية تأثيرا على المشرع الذي يسن تلك القوانين أو عند ارتكاب الجرائم عندما تنشر الصحف أخبار تلك الجرائم[1].

كما يؤكد علماء الإجرام أمثال"لامبروزو"على أن الصحافة تعد عاملا من عوامل الإجرام حيث جاء في مؤلفه-الجريمة-إن تهيج الغرائز بواسطة الصحف لضمان رواجها لشيء حقير أنه عمل إجرامي ديني، وأنها تعمد إلى عرض أخبار الجرائم بصورة مثيرة وتخصص لها مساحات كبيرة.وذلك لما تقوم به من نشر الأخبار وصور عن الجرائم والمحاكمات ومختلف الأحداث الإجرامية مستعملة في ذلك سبيل التشويق وجذب انتباه القارئ لها كتلك العناوين والصور المثيرة والتي تضعها في الصفحة الأولى من الجريدة،إذ يتم فيها نشر أدق التفاصيل المتعلقة بالجريمة مثلا:كالأسلوب المستعمل أو الوسيلة المستعملة من طرف الجاني لارتكاب جرمه.يضاف إلى ذلك أن نشر الجريمة قد يؤثر على سير العدالة الجنائية.[2]

علاقة الإذاعة المسموعة والمرئية بالإجرام : لقد انقسم علماء الإجرام فيما يخص تفسير علاقة الإذاعة المسموعة والمرئية بالإجرام إلى عدة اتجاهات.

الاتجاه الأول:يرى أنصارهذا الاتجاه أمثال"ماي"-"سوت"-"لوورط" بأن أثر الإذاعة المسموعة والمرئية على الظاهرة الإجرامية، أثر غير جوهري ويستندون إلى ذلك إلى أثرها المانع للجريمة ويقولون بأن البرامج التلفزيونية أو الأفلام السينيمائية ،تعرض الجريمة بصورة تنفر من السلوك الإجرامي كما أن مشاهدة التلفاز وتجمع جميع أفراد العائلة حوله يساعد على عدم خروج أفراد هذه العائلة إلى الشارع أو خارج البيت،مما يجنبهم شر الاختلاط برفيق السوء أو صاحب السوء،كما أن للتلفزيون إمكانيات متعددة ومتنوعة في مجالات محو الأمية وتعليم الكبار،وتغيير العادات والتقاليد الفاسدة والأنماط السلوكية غير الملائمة للمجتمع.[3]

الاتجاه الثاني:يرى أنصار هذا الاتجاه أمثال شارل "كولاز" أن هناك علاقة واضحة بين الإذاعة المسموعة والمرئية وظاهرة الإجرام،إذ أن وسائل الاتصال المسموعة والمرئية بما تبثه من أفلام العنف والبطولة والأفلام الجنسية،وما تعرضه من نشرات إخبارية تبالغ فيها فيما يخص مآسي الشعوب والقهر الذي تعيش فيه.فهذا كله يؤثر سلبا على أفراد المجتمع خاصة الأحداث.يصل بهم الأمر إلى حد الإدمان على تلك البرامج.مع مرور الوقت يتولد

[1]-د:فتوح عبد الله الشاذلي،المرجع السابق،ص312.
[2]-د:منصوررحماني،علم الإجرام والسياسة الجنائية،دار العلوم للنشر والتوزيع،الجزائر،دون طبعة،2006،ص375.
[3]-د:مكيدردوس،الموجز في علم الإجرام،مرجع السابق،ص172.

لدى الفرد الشعور بالإحساس بوجوب تقليد ما يشاهده والرغبة في تطبيقه على أرض الواقع.[1]

المطلب الثاني: العوامل الاقتصادية.

العوامل الاقتصادية يقصد بها العوامل التي يتأثر بها المجتمع بأسره،ومثالها حالة التطور الاقتصادي أو التقلبات الاقتصادية كما قد تشمل خصوصيتها المتعلقة بكل فرد على حدة كالفقر وحالة البطالة، واختلف الباحثون في علم الإجرام من قديم حول مدى أهمية دور العوامل الاقتصادية في ظاهرة الإجرام منهم من يرجع الظروف الاقتصادية السائدة في المجتمع أن سببها تلك الظروف التي تتحكم في كافة مظاهر السلوك الإنساني ومنها السلوك الإجرامي وهو سلوك تحدده كما ونوعا الأوضاع الاقتصادية في المجتمع ومنهم من يجنح أنصار هذا الاتجاه إلى التهوين من شأن العوامل الاقتصادية في تفسير الظاهرة الإجرامية ويرى هؤلاء أن الدور الإجرامي للعوامل الاقتصادية هو دور محدود.

الفرع الأول:التطور الاقتصادي.

يقصد بالتطور الاقتصادي ما يطرأ على التنظيم الاقتصادي للمجتمع من تغيير شامل وبطيء يفضي في نهايته إلى صورة مغايرة تماما لما كان عليه وهي صورة تستقر نسبيا لفترة قد تطول أو تقصر.وقد عرف التاريخ صورا متعددة للتطور الاقتصادي، كان أهمها انتقال المجتمع من النظام الإقطاعي إلى النظام الرأسمالي،ثم إلى النظام الاشتراكي وتحول مجتمعات من نظام الاقتصادي الزراعي إلى نظام الاقتصاد الصناعي نتيجة الثورة الصناعية.[2]

وأهم الجرائم التي تأثرت بالتطور الاقتصادي من الانخفاض والازدياد:

* انخفاض نسبة جرائم السرقة.

* ارتفاع نسبة جرائم النصب وخيانة الأمانة وإخفاء الأشياء المسروقة.

* ارتفاع نسبة جرائم التزوير.

* ارتفاع نسبة الجرائم الماسة بالنطاق الاقتصادي للدولة.

* انخفاض نسبة جرائم القتل والاعتداء على سلامة الجسم .[3]

---

[1]-د:مكيدردوس،نفس المرجع،ص173.

[2]-د:فتوح عبد الله الشاذلي،المرجع السابق،ص239.

[3]-د:منصوررحماني،علم الإجرام والسياسة الجنائية،المرجع السابق،ص30.

كما يقصد بالتحولات الاقتصادية ما يطرأ على التنظيم الاقتصادي للمجتمع من تطوير وعادة ما يكون هذا التطوير أو التغيير بطيئا فيستغرق مدة طويلة من الزمن ولكنه في النهاية يغير الصورة الاقتصادية للمجتمع.

وقد عرف التاريخ الجزائري عدة أنظمة اقتصادية،إذ بدأ ذلك بالنظام الاقتصادي الزراعي الذي انتهج مباشرة بعد الاستقلال،وكان ذلك نتيجة كون النظام السياسي نظام اشتراكي 100%.وهذا راجع إلى تأثر الجزائر بالنظام الشيوعي السوفياتي نظرا لطبيعة العلاقة التي تربط الجزائر آنذاك بالاتحاد السوفياتي.وبعد ذلك انتقلت الجزائر إلى نظام اقتصاد السوق وهو ما يسمى بنظام تحرير الأسعار،وكان هذا لهذا أثار بالغة الأهمية على الظاهرة الإجرامية ومن بينها:نشأة التجمعات البشرية في المدن:على أثر انتشار التجارة والصناعة والمواصلات تركز العمران في الموانئ والمدن والأسواق التجارية الكبرى واقتصرت القرى على الزراعة ففي عام 1966 بلغ عدد مدن الجزائر 95 مدينة وفي عام 1998 قفز هذا العدد إلى 579 مدينة، كما قدر عدد السكان الذين يعيشون في تلك المدن خلال نفس السنة 23.6 مليون نسمة وفي عام 2001 قدر بحوالي 30 مليون نسمة أي أن مجموع 98% من السكان يتمركزون في الساحل وقد أدى سوء توزيع الكثافة السكانية في الجزائر إلى اكتظاظ وازدحام المدن الجزائرية كالجزائر،وهران، عنابة و قسنطينة خاصة مع ظهور أزمة النزوح الريفي نحو المدن مما زاد من الأمور تعقيدا وأدى إلى ظهور مشاكل مستعصية الحل بالرغم من الجهود الجبارة التي تبذلها الدولة ومشكل السكن والنقل والبطالة وغلاء المعيشة وتدني الخدمات الاجتماعية،الصحية و الإدارية وتراجع التغطية الأمنية نتيجة عدم قدرتها على استيعاب ذلك الكم الهائل من السكان،وقد أفرزت كل هذه مما أثر على سلوك الأفراد بالتالي ارتفاع معدل الإجرام. [1]

-التبادل التجاري:الذي يعتبر ضعيفا ومحدودا كون أنه يعتمد 95% منه على المحروقات كالغاز والبترول،إضافة إلى بعض المواد الأولية كالحديد مما أدى إلى ارتفاع وتيرة الاستيراد لمختلف المواد والسلع الأخرى ضف إلى ذلك انتقال الجزائر إلى نظام الشراكة والاستثمار الذي أدى إلى تهافت إعداد كثيرة من الشركات الأجنبية للاستثمار في الجزائر في مختلف القطاعات الحساسة في الدولة كقطاع المحروقات وقطاع الاتصالات ...

الفرع الثاني: التقلبات الاقتصادية.

[1]-د:عن المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي،لجنة السكان والحاجات الاجتماعية،مشروع تقرير حول حماية الشبيبة وجنوح الأحداث،ص44.

ويقصد بها التغيرات المفاجئة المؤقتة التي تصيب الظواهر الاقتصادية من حين لأخر، و لا يكون لها أثار كبيرة كالتحولات الاقتصادية السالفة الذكر ومن أهمها التقلبات الاقتصادية، ما يلي:

1-تقلبات الأسعار:يؤثر تقلب الأسعار على الظاهرة الإجرامية من جهتين هما ارتفاع الأسعار أو انخفاضها.

ففي حالة الارتفاع الفاحش لأسعار المواد الأساسية كالمواد الغذائية والملبس ومختلف المواد المستعملة في الحياة اليومية إضافة إلى ارتفاع ثمن الكراء أو ثمن السكن أو الكهرباء أو الغاز ... من المواد الأساسية بشكل يثقل كاهل الأسر حتى تجد نفسها غير قادرة على تلبية حاجياتها المتزايدة من المواد الاستهلاكية لأطفالها ينتج عن ذلك الكبت والشعور بالحرمان لدى أطفالنا أو أفرادها بصفة عامة مما قد يؤدي بهم عادة إلى إتباع طرق بديلة لتغطية عجزها وذلك عن طريق سلوك مسالك الإجرام كالسرقة والنصب والاحتيال أو الانحراف...كما قد ينجم كذلك عن ارتفاع الأسعار ، تكدس المنتوجات المختلفة نتيجة نقص الطلب عليها وبالتالي ظهور احتمال فساد تلك المنتوجات إذ لم يتم بيعها في الوقت المحدد.[1]

الأزمات الاقتصادية: تعتبر الأزمات الاقتصادية صورة من صور التقلبات الاقتصادية التي تؤدي إلى إحداث تغيير له أثر فعال في العلاقات الاجتماعية للأفراد،مع العلم أن هذه الأزمات ليست قاصرة على نظام معين وإنما هي شاملة لجميع الأنظمة الاقتصادية المالية مثال ذلك الأزمة التي عاشتها الجزائر عام 2010 فهناك من أطلق عليها تسمية أزمة الزيت والسكر والحليب لكن الحقيقة الواقعية تبين عكس ذلك ، أيا تكن طبيعة الأنظمة الاقتصادية للدول،فإن هذه الأخيرة لا تستطيع إتباع سياسة الاكتفاء الذاتي بصورة شاملة ولفترة طويلة من الزمن،ذلك لأن إتباع مثل هذه السياسة يجبر الدولة أن تنتج جميع احتياجاتها بنفسها،رغم ظروفها التي قد لا تمكنها من تحقيق ذلك ومن الناحية الواقعية فإن الدول مثل الأفراد لا تستطيع أن تنتج جميع ما تحتاج إليه من سلع وخدمات،وإنما تجد نفسها مضطرة في إنتاج السلع التي تؤهلها ظروفها الاقتصادية لإنتاجها بتكاليف أقل وبكفاءة أكثر من غيرها من الدول.[2]

الفرع الثالث:تأثير الفقر- البطالة على الجريمة.

أولا: تأثير الفقر بالإجرام.

[1]-د:فتوح عبد الله الشاذلي،المرجع السابق،ص233.

[2]-د:محمد عيسى عبد الله،العلاقات الاقتصادية الدولية،دار المنهل اللبناني،للطباعةوالنشر،الطبعة الأولى،1998،ص18.

عامل الفقر هو عجز الفرد عن إشباع الحد الأدنى من مطالب الحياة الذي يحفظ له كرامته الإنسانية لذلك هناك علاقة بين الفقر والجريمة فالشخص قد لا يجد أمامه وسيلة لإتباع حاجاته إلا الجريمة،يسبب له العجز لذلك يلجأ أحيانا إلى خيانة الأمانة والسرقة أو النصب والاحتيال ، كما أن للفقر أيضا أثره في ارتكاب جرائم الأشخاص فهو يحول بين الفرد وبين المأكل والمسكن والصحة .كما يفرض عليه أيضا حرمان أولاده من التعليم و التثقيف فيقبل هو وأسرته على جرائم العنف لكل ما يعترضه من مشاكل [1].

فالفقر عامل مباشر في إجرام كما أنه في الغالب ينتج أثار تساهم بطريق غير مباشر في دفع بعض الأفراد إلى السلوك الإجرامي .

ليس من العسير إدراك الصلة المباشرة بين إجرام بعض الأفراد وفقرهم ، فالفرد حين يكون ضحية لظروف قاسية شاذة تحول بينه وبين الوفاء بالحد الأدنى من مطالب الحياة له ولذويه .

والفقر قد يكون عقبة تحول بين الفرد وبين متابعة دراسة فينقطع عنها وينصرف إلى الحياة العملية في سن مبكرة حيث يتعرف على رفاق السوء الذين يدفعونه إلى الانحراف .والفقر يصرف الأبوين عن رعاية الأطفال لانشغالها بتدبير الموارد المالية للتغلب عليه .[2]

ثانيا: تأثير البطالة بالإجرام .

يقصد بالبطالة عامة حرمان الشباب بمختلف فصائله من الالتحاق بالعمل وقد ذهب رأي إلى القول بأن البطالة تعتبر السبب الوحيد الذي يدفع صاحبه إلى الجريمة .

وللبطالة أثار غير مباشرة على ظاهرة الإجرام ، لأن الفرد حين يعجز عن الإنفاق على نفسه أو على من تلزمهم نفقته تسوء حالته النفسية، وقد يقدم تحت تأثير تلك الحالة على بعض أفعال الاعتداء على غيره من الأفراد. وليس بمستغرب أن تكون أغلب جرائم سوء معاملة الأبناء يرتكبها أباء في حالة بطالة . وقد يقتل الأب أبناءه لعجزه عن الإنفاق عليهم لاسيما حديثي الولادة وجرائم الإجهاض يقدم عليها الأزواج المتعطلون عن العمل ... وأن زيادة معدل البطالة له أثار منها زيادة معدل الانتحار – زيادة الإصابة بالأمراض العقلية – زيادة جرائم القتل.
ومن هذا يتضح لنا بجلاء أن كلا من الفقر والبطالة لهما أثر واضح في تحقيق الظاهرة الإجرامية بوجه عام سواء كانت الجريمة من جرائم الأموال أو الأشخاص أو الأعراض ولكننا لا نسلم بأنها عوامل حتمية ولا بأنها العوامل الوحيدة للإجرام.

[1]-د:حميدي رجب عطية، المرجع السابق،ص217.
[2]-د:فتوح عبد الله الشاذلي،المرجع السابق،ص262.

فالبطالة تورث الفقر، والفقر يدفع إلى بعض الجرائم ، وارتفاع الأسعار سبب البطالة .

ومن ثم تبدو أهمية علاج مشكلة البطالة وإيجاد فرص العمل لمن هم في سن العمل ، لأن ذلك يعد من أهم العوامل في مكافحة الجرائم والحد من انتشارها وتفاقم أثارها. [1]

1-د:فوزية عبد الستار،المرجع السابق،ص89.

الـــــــخاتـــــــمة

ما يمكن استخلاصه من دراستنا لموضوع الضوابط الخارجية للسلوك الإجرامي أي العوامل والظروف الخارجة عن شخصية الإنسان والمؤثرة في سلوكه،بمعنى أخر العوامل المتحكمة والدافعة للسلوك الإجرامي بجميع أشكاله المقبولة وغير المقبولة وكذا أسباب وظروف ظهوره من خلال حالة التفاعل الحاصل بين الكائن الحي وبيئة عالمه الخارجي . كما أن السبب في ذلك حسب اعتقادنا هو الإحساس العام بأن الجريمة تمس شعور كل فرد من أفراد المجتمع ولو لم تقع عليه مباشرة.فالجريمة ابتداء هي اعتداء على فكرة الحياة الاجتماعية التي تقوم على التضامن بين أبناء المجتمع.فضلا عن انعكاساتها الخطيرة على توازن المصالح والقيم داخل المجتمع بما تمثله من اعتداء لتلك القيم، لذلك لقد تبين لنا من كل ما تقدم

بأن هؤلاء المجرمين في الحقيقة ضحية لظروفهم الاجتماعية و الاقتصادية ويعود السبب في ذلك إلى فشل المدرسة في تهذيب سلوكهم وخلق الوازع الديني لديهم مما يدل فشل المؤسسة التعليمية في التأثير على سلوك هؤلاء الأفراد.إن الظروف التي أحاطت بهم والبيئات التي نشأوا فيها أسهمت بشكل فعال في ارتكابهم لجرائمهم وهم شباب غير متعلم عاطل عن العمل. وفي الأخير تكمن نتائج الدراسة بما يلي:

تعميق دور الأسرة وبناؤها في المجتمع من خلال التركيز على دورها في عملية التنشئة الاجتماعية.

الحفاظ على القيم والمعايير الاجتماعية والدينية التي تساهم في الحد من الجريمة والانحراف وتحفظ أمن المجتمع و استقراره.

التوعية و التوجيه للآباء و الأمهات التعامل مع الأبناء في كافة المراحل مع الاهتمام بتربيتهم التربية والتنشئة السليمة التي يغمرها الحب والعطف والاحترام وإشباع احتياجاتهم بدلا من إحباطها.

إعطاء أهمية متزايدة لدور المدرسة في تنشئة الأطفال والشباب وفق طبيعة المتغيرات الاجتماعية و الاقتصادية.

المرافقة لطبيعة الحياة العصرية الحديثة وتلبية احتياجاتهم والاهتمام بالجوانب السلوكية وتنمية المعايير والقيم الاجتماعية الفاضلة وتوعيتهم بالسلوك الانحرافي الذي يؤثر على حياتهم ومستقبلهم.

الاهتمام المتزايد في المناطق شبه الحضرية على أطراف المدن ذات الاكتظاظ الكبير بالسكان و المناطق المهمشة وتوفير الخدمات الأساسية .

دراسة أوضاع الشباب العاطلين عن العمل وتوفير فرص عمل لهم تؤمن مستقبلهم ومستقبل أسرهم،إضافة إلى توعيتهم بأحكام القوانين وأثار الجريمة على المجتمع.

-الكـــتـب.

الكتب العامة

1- أكرم نشأت ابراهيم،علم النفس الجنائي،دار الثقافة للنشر و التوزيع،عمان،الطبعة الأولى،2009.

2-أكرم نشأت ابراهيم،علم النفس الجنائي، مكتبة دار الثقافة والنشر و التوزيع ، عمان،1996.

3- إسحاق إبراهيم منصور،موجز في علم الإجرام وعلم العقاب،ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر،الطبعة الثانية،1991.

السيد علي شاتا،علم الاجتماع الجنائي،دار الإصلاح والنشر والتوزيع،1984.

4- حميدي رجب عطية،علمالإجرام،دار الكتب الوطنية،بنغازي،ليبيا،دون طبعة،2003.

5- مأمون سلامة،قانون العقوبات القسم العام،دار الفكر العربي،1990.

6- مصطفى العوجي، دروس في العلم الجنائي، الجزءالأول،مؤسسة نوفل ،بيروت ،لبنان ، الطبعة الثانية،1987.

7- محمد محي الدين عوض،علم الإجرام وعلم العقاب،مطبعة مصر،القاهرة،دون طبعة،1971.

8- محمد نجيب حسني،دروس علم الإجرام والعقاب،دار النهضة العربية،القاهرة،دون طبعة،1988.

9- منصور رحماني،علم الإجرام والسياسة الجنائية، دار العلوم للنشر والتوزيع ،الجزائر ، دون طبعة،2006.

10- مكي دردوس،الموجز في علم الإجرام،ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر، 2006.

11- سليمان عبد المنعم سليمان،أصول علم الإجرام القانوني،الجامعة الجديدة للنشر،الإسكندرية،1994.

12- عبود السراج،علم الإجرام والعقاب،الكويت،جامعة الكويت،1981.

13- عبد الله أوهايبية،شرح قانون العقوبات الجزائري،جامعة الجزائر،2003.

14- عبد الفتاح مصطفى الصيفي،قانون العقوبات النظرية العامة،دار النهضة العربية.

15- عبد الرحمن العيسوي،مبحث في الجريمة،دار النهضة العربية،بيروت،1992.

16- عبد الرؤوف،أصول علمي الإجرام والعقاب،القاهرة،دارالفكر،الطبعة الثانية،1977.

17- عوض محمد،مبادئعلم الإجرام والعقاب،مؤسسة الثقافة الجامعية،الإسكندرية،دون طبعة،1975.

18- فوزية عبد الستار،مبادئ علم الاجتماع وعلم العقاب،دار النهضة العربية والنشر،بيروت،الطبعة الخامسة،1985.

19- فتوح عبد الله الشاذلي، علم الإجرام العام، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2002.

20- فرج صلاح الهريش، علم الإجرام،بنغازي،المكتبة الوطنية،الطبعة الأولى، 1999.

21- رمسيس بهنام، النظرية العامة للقانون الجنائي،1995.

22- رمسيس بهنام، نظرية التجريم،منشأة المعارف الإسكندرية،1988

الكتب الخاصة:

23- أحمد محمد خليفة،أصول علم الإجرام الاجتماعي،القاهرة،مطبعة لجنة التأليف والنشر،الطبعة الثانية،1955.

24- بدر الدين علي،الجريمةوالمجتمع،كتاب العربي،القاهرة،1979.

25- جلال الدين عبد الخالق والسيد رمضان عمامرة،الجريمة والانحراف من منظور الخدمة الاجتماعية،المكتب الجامعي الحديث،مصر، 2001.

26- حسين عبد الحميد وأحمد رشوان،علم الاجتماع الجنائي،المكتب الجامعي الحديث،الإسكندرية،2005.

27- طلعت إبراهيم لطفي،دراسات في علم الاجتماع الجنائي،دارغريب،القاهرة،الطبعة الأولى،2008.

28- محمد الهاشمي،موسوعة جرائم النساء العالمية والعربية،دار أسامة للنشر والتوزيع،الأردن،عمان،2005.

29- محمد الجوهري،ميادين علم الاجتماع،دار المعارف،القاهرة،1984.

30- مونيا هانيت و جينيفر هيلتر،نمو شخصية الفرد والخبرة الاجتماعية،ترجمة الدكتور قيس النوري،دار الشؤون الثقافة العامة،بغداد،العراق،1988.

31- محمد عاطف غيث،قاموس علم الاجتماع،الهيئة المصرية للكتاب،القاهرة،1979.

32- سامية حسن الساعاتي،علم الاجتماع الجنائي،دار الفكر العربي،القاهرة، 2005.

33- سامية محمد جابر،الجريمة والقانون والمجتمع،دار المعرفة الجامعية،القاهرة، 2007.

34- سلوى عثمان الصديق،انحراف الصغار وجرائم الكبار،الإسكندرية،مصر،طبعة 2000.

35- علي عبد القادر القهوجي،علم الاجتماع وعلم العقاب،بيروت،الدار الجامعية للطباعة والنشر،1995.

36- عادل عازر،النظرية العامة في ظروف الجريمة،المطبعة العالمية،القاهرة،1967.

37- عبد الرحمن العيسوي،دافعالجريمة،منشورات الحلبي الحقوقية،لبنان،الطبعة الأولى،2004.

38- عبد الجبار كريم،نظريات علم الإجرام،بغداد،دارالمعارف،الطبعة الخامسة،1980.

39- عبد المجيد كاره ،مقدمة في الانحراف الاجتماعي،معهد العربي، بيروت، لبنان،1985 .

40- فتيحة كركوش،ظاهرة انحراف الأحداث في الجزائر،ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،دون طبعة،2011.

-معـــجـــم.

- أحمد مختار عمرو أخرون ،معجم اللغة العربية،عالم الكتاب، القاهرة، الطبعة الأولى،2008.

-الرسائل.

- أسماء بنت عبد الله المحسن النويجري،الخصائص الاجتماعية والاقتصادية للعائدات للجريمة،مذكرة لنيل شهادة الماجيستر،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية،السعودية .

- الفـــهرس-

الاهداء

الشكر والتقدير

مقدمة..... **01 -05**

الفصل الأول:الإطار المفاهيمي للسلوك الإجرامي.....06

المبحث الأول:ماهية السلوك الإجرامي.....07

المطلب الأول:مفهوم السلوك الإجرامي من الناحية القانونية.....07

الفرع الأول:التعريف القانوني للجريمة.....14-08

الفرع الثاني:تعريف المجرم.....19-15

المطلب الثاني:المفهوم النفسي الاجتماعي للنشاط الإجرامي.....19

الفرع الأول:تعريف الجريمة من الناحية النفسية.....21-19

الفرع الثاني:تعريف الجريمة من وجهة نظر علم الاجتماع.....30-22

المبحث الثاني:الدوافع الخارجية الاجتماعية المؤثرة على السلوك الانساني.....31

المطلب الأول:العوامل الاجتماعية العامة.....32-31

الفرع الأول:تأثير الحرب على هيكل الظاهرة الإجرامية.....38-32

الفرع الثاني:التنظيم الاجتماعي وعلاقته بالإجرام.....45-39

الفرع الثالث:الطبقات الاجتماعية.....47-45

المطلب الثاني:العوامل الاجتماعية الخاصة.....48

الفرع الأول:الأسرة.....55-49

الفرع الثاني: مجتمع المدرسة.....60-55

الفرع الثالث:بيئة الأصدقاء.....62-60

الفصل الثاني:تفسير الظاهرة الإجرامية من الناحية الخارجية.....63

المبحث الأول:العوامل الطبيعية – المناخية –.....64

المطلب الأول:تأثير الظروف الطبيعية على السلوك الإجرامي.....64-65

الفرع الأول:العلاقة بين المناخ وظاهرة الإجرام.....65-69

المطلب الثاني:الآراء المفسرة لعلاقة البيئة الطبيعية بظاهرة الإجرام.....69-70

الفرع الأول:التفسير الطبيعي-نظرية اجتماعية-نظرية فسيولوجية-تفسير تكاملي-70-73

المبحث الثاني:العوامل الثقافية والاقتصادية.....73

المطلب الأول:العوامل الثقافية المؤثرة على النشاط الإجرامي.....73-74

الفرع الأول:الدين.....75-77

الفرع الثاني التعليم.....77-78

الفرع الثالث:وسائل الإعلام.....79-80

المطلب الثاني:العوامل الاقتصادية.....80

الفرع الأول:التطور الاقتصادي.....81-83

الفرع الثاني:التقلبات الاقتصادية.....83

الفرع الثالث:تأثير الفقر- البطالة على الجريمة.....84-86

***خاتمة*.....88-89**

قائمة المراجع.....91-95

الملخص